A/69/12

الأمم المتحدة

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة التاسعة والستون
الملحق رقم ١٢

A/69/12

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة التاسعة والستون
الملحق رقم ١٢

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

الأمم المتحدة، نيويورك • ٢٠١٤

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN: 0251-8074

[٢١ آب/أغسطس ٢٠١٤]

المحتويات

	الصفحة
أولاً – مقدمة	١
ثانياً – استعراض عام للعمليات	٢
ألف – أبرز التطورات الإقليمية	٢
باء – التأهب للطوارئ والاستجابة لها	٥
جيم – الاحتياجات والخدمات الأساسية	٥
دال – توصيل المساعدة في بيئات شديدة المخاطر	٦
ثالثاً – الحماية	٧
ألف – بيئة الحماية	٧
باء – العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس: منعه والتصدي له	٩
جيم – حماية اللاجئين في سياق تدفقات الهجرة المختلطة	١٠
دال – اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلِّقة بمركز اللاجئ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧	١١
هاء – انعدام الجنسية	١٢
واو – التشرد الداخلي	١٣
رابعاً – الحلول الدائمة	١٥
ألف – الحالات التي طال أمدها والحلول الشاملة	١٥
باء – العودة الطوعية	١٧
جيم – إعادة التوطين	١٧
دال – الحلول المحلية والاعتماد على الذات	١٩
خامساً– الشراكات والتنسيق	٢٠
سادساً– التبرعات للمفوضية	٢١
سابعاً – المساءلة والرقابة	٢٢
ثامناً – خاتمة	٢٣
الجداول	
الأول – اللاجئون وملتمسو اللجوء، والمشردون داخلياً، والعائدون (لاجئون ومشردون داخلياً)، والأشخاص عديمو الجنسية، وغيرهم ممن تُعنى بهم المفوضية حسب بلد/إقليم اللجوء، في نهاية عام ٢٠١٣	٢٥
الثاني – ميزانية المفوضية ونفقاتها في عام ٢٠١٣	٣٩

أولاً- مقدمة

١- كانت السنة الماضية واحدةً من أصعب السنوات في تاريخ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (المفوضية). فقد وصل عدد الأشخاص المشردين من جراء النزاعات والاضطهاد إلى أكثر من ٥٠ مليون[(١)] - وهو العدد الأكبر منذ الحرب العالمية الثانية، مسجلاً بذلك زيادةً قدرها ستة ملايين شخص مقارنةً بالسنة السابقة.

٢- وفي عام ٢٠١٣، أُجبر أكثر من ٢,٥ مليون شخص على ترك ديارهم والتماس الحماية خارج حدود بلدانهم، وهو أكبر عدد من اللاجئين الجدد يُسجل في سنة واحدة منذ وقوع جريمة الإبادة الجماعية في رواندا في عام ١٩٩٤. وكانت الحرب الدائرة في الجمهورية العربية السورية السبب الأول لحدوث هذه التدفُّقات من اللاجئين إلى الخارج. فخلال فترة خمس سنوات، أصبح هذا البلد واحداً من أكبر البلدان التي يخرج منها لاجئون بعد أن كان واحداً من أكبر بلدان العالم المستضيفة للاجئين. وبالإضافة إلى أولئك الذين فروا عبر الحدود في عام ٢٠١٣، شُرد ٨,٢ ملايين شخص داخل بلدانهم، وهو رقم قياسي آخر.

٣- وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، واجه المجتمع الإنساني أربع حالات طوارئ من المستوى ٣[(٢)] - جمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية العربية السورية، وجنوب السودان، والفلبين. وإضافةً إلى استجابة المفوضية لحالات الطوارئ هذه، فقد واصلت أيضاً توفير الحماية وتقديم المساعدة للمشردين من جراء النزاعات في أنحاء أخرى من العالم، بما في ذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال، والعراق، ومالي. وقد أدَّت هذه الأزمات المتزامنة، الجديدة منها والممتدة، إلى مطالبات هائلة من المفوضية وشركائها، وإلى تعاظم الأعباء الملقاة على كاهل البلدان والمجتمعات المحلية المضيفة.

٤- وتظل الحلول قليلةً مقارنةً بالأعداد الضخمة من الأشخاص المشردين قسراً في شتى أنحاء العالم. إذ لم يتمكن سوى ٤١٤ ٦٠٠ لاجئ من العودة إلى ديارهم في السنة الأخيرة وهو أدنى رقم يُسجل على مدى عقد من الزمن، بينما أُعيد توطين ٩٨ ٤٠٠ شخص. ومع اتساع نطاق انتشار التشرد في شتى أنحاء العالم وامتداد أمده وتزايد تعقُّده، أصبحت

---

(١) وهذا يشمل ١٦,٧ ملايين لاجئ (١١,٧ ملايين تشملهم ولاية المفوضية و٥,٠ ملايين لاجئ فلسطيني مسجلين لدى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى)، و٣٣,٣ مليون مشرد داخلياً، وقرابة ١,٢ مليون ملتمس لجوء. ويرد مزيد من المعلومات في الجدول الأول أدناه وفي نشرة المفوضية "UNHCR Global Trends 2013"، وهي متاحة على الرابط التالي:
http://www.unhcr.org/globaltrnds.

(٢) تُعرّف اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات "حالات الطوارئ من المستوى ٣" بأنها أزمات إنسانية محدودة ومفاجئة تنشأ عن وقوع كوارث طبيعية أو نزاعات تستدعي حشد الجهود على نطاق المنظومة.

الاحتياجات الإنسانية تتزايد من سنة إلى أخرى، وقد بات من الصعب على نحو متزايد إيجاد القدرات والموارد اللازمة لتلبية هذه الاحتياجات.

ثانياً- استعراض عام للعمليات

ألف- أبرز التطورات الإقليمية

٥- لا تزال القارة الأفريقية تواجه حالات تشرُّد واسعة النطاق. ففي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، بلغ عدد اللاجئين ٢,٩ مليون شخص في نهاية عام ٢٠١٣، أي أكثر مما وصل إليه في السنة السابقة بنحو ٢٠٠ ١٥٨ شخص. وخلال الفترة نفسها، زاد عدد المشردين داخلياً من ١٠,٤ ملايين إلى ١٢,٥ مليون شخص، منهم ٧,٧ ملايين يتلقون الحماية والمساعدة من المفوضية. وقد حصل اللاجئون على الحماية في ٥٠ بلداً تقريباً في هذه القارة. إلا أنه كانت هناك حالات إعادة قسرية، كما كانت هناك مناطق تأثر فيها الامتثال لمبادئ الحماية الدولية تأثراً شديداً. وفي غضون ذلك، أدَّت صعوبات التمويل - التي تفاقمت من جراء المشاكل الأمنية واللوجستية - إلى إجراء تخفيضات قسرية في حصص المعونات الغذائية للاجئين في أفريقيا، مما هدد بتفاقم حالات سوء التغذية وفقر الدم الحادّة. ويعتمد نحو ٢,٤ مليون لاجئ في ٢٢ بلداً على المعونة الغذائية المقدمة من برنامج الأغذية العالمي. وقد تعرض ثلث هؤلاء اللاجئين لتخفيضات في حصص المعونة الغذائية التي يحصلون عليها، بينما يواجه اللاجئون في بعض البلدان تخفيضات بنسبة مرتفعة تتراوح بين ٥٠ و٦٠ في المائة.

٦- وقد شهدت جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان والمناطق الشرقية من جمهورية الكونغو الديمقراطية أكثر حالات التشرد خطورةً، وهي حالات نجمت عن أعمال العنف الشديد وعن تفشي انتهاكات حقوق الإنسان. ففي جمهورية أفريقيا الوسطى، تدهورت الأزمة السياسية وحدث انهيار كامل للقانون والنظام واندلعت أعمال عنف وحشية بين الجماعات والطوائف الدينية. وبحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٤، وكان قد شُرِّد داخلياً ما مجموعه ٥٠٠ ٥٣٦ شخص، والتمس أكثر من ٠٠٠ ٣٧٨ شخص اللجوء في بلدان مجاورة. وأدَّى اندلاع النزاع في جنوب السودان إلى تشريد نحو مليون شخص داخلياً وعبر الحدود. وزادت المفوضية من قدرتها على الاستجابة لحالات الطوارئ هذه واضطلعت، في سياق حالات المشردين داخلياً، بدور تنسيقي ضمن الإطار المشترك بين الوكالات، وتولت قيادة مجموعات عمل في مجالات الحماية، وتوفير المأوى والمواد غير الغذائية في حالات الطوارئ، وتنسيق العمل في مخيمات اللاجئين وإدارة هذه المخيمات. وبينما أدَّى حدوث استقرار نسبي في أجزاء من الصومال ومالي إلى عودة بعض اللاجئين عودة تلقائية، فإن أغلبية الأشخاص الذين شُردوا من جراء النزاع في هذين البلدين لا تزال بحاجة إلى حماية دولية.

٧- وفي الأمريكتين، ظلت أكبر عمليات المفوضية تتعلق بالحالة في كولومبيا. وظلت محادثات السلام بين الحكومة والقوات المسلحة الثورية لكولومبيا تبعث على أمل التوصل إلى حل للنزاع الدائر في هذا البلد منذ خمسة عقود من الزمن. وعلى الرغم من ذلك، لا يزال نحو ٥,٤ ملايين شخص مشردين داخلياً، بمن فيهم ٠٠٠ ١١٥ شخص اقتلعتهم أعمال العنف من ديارهم في عام ٢٠١٣. وكانت حالات التشرد المستمر حادة بصفة خاصة على امتداد المناطق الحدودية، وقد سُجل في كل شهر من أشهر عام ٢٠١٣ ما يصل إلى ٠٠٠ ١ وافد جديد في إكوادور. وفي المنطقة الأوسع، عُزِّزت الحماية الدولية بأطر تشريعية وطنية. إلا أن ثمة فجوات لا تزال قائمة فيما يتصل بإتاحة اللجوء، وتهيئة أوضاع الاستقبال الملائمة، وتوفير ضمانات الحماية في سياق الهجرة المختلطة. وتعمل المفوضية مع الحكومات، والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة من المجتمع المدني، فيما يتعلق بتنفيذ عملية كرتاخينا +٣٠ التي تحيي ذكرى مرور ٣٠ سنة على صدور إعلان كرتاخينا بشأن اللاجئين. وسوف تُتوج هذه العملية باعتماد خطة عمل جديدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ لتعزيز الحماية في هذه المنطقة.

٨- ولا تزال منطقة آسيا والمحيط الهادئ منشأ ما يصل إلى ثلث مجموع اللاجئين في العالم - نحو ٣,٥ ملايين شخص. فاللاجئون الأفغان الذين يزيد عددهم عن ٢,٤ مليون شخص يوجدون في أغلبيتهم في باكستان وجمهورية إيران الإسلامية، وهم يشكلون نحو ٧٠ في المائة من مجموع اللاجئين في المنطقة. وعلى ضوء التطورات في ميانمار، تعمل المفوضية عن كثب مع الحكومات والشركاء في المنطقة من أجل إرساء أسس العمل للتوصل في النهاية إلى الإعادة الطوعية للاجئين إلى وطنهم. وفي الوقت نفسه، واصلت المفوضية تقديم الدعم للمشردين في ولايتي راخين وكاشين في ميانمار، فضلاً عن دعم أولئك المشردين في المنطقة الجنوبية الشرقية من البلد. وفي مواجهة الآثار التي خلفها الإعصار المداري "هايان" الذي ضرب الفلبين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، اشتركت المفوضية مع الحكومات في قيادة مجموعة الحماية فوفرت مآوي الطوارئ والمواد الغوثية لأكثر من نصف مليون شخص، مركزة على الضعفاء من السكان وأولئك الذين يعيشون في مناطق نائية.

٩- وفي أوروبا، التمس قرابة نصف مليون شخص اللجوء في عام ٢٠١٣، أي ما يمثل زيادة بنسبة ٣٢ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٢. وقدمت المفوضية المساعدة في تيسير اللجوء من خلال تعزيز الاتساق في إجراءات اللجوء، وتحسين ظروف الاستقبال، وتوفير الحماية في سياقات الهجرة المختلطة، وتقديم بدائل الاحتجاز. وسُجّل في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وعددها ٢٨ دولة ما نسبته ٨٢ في المائة من مجموع طلبات اللجوء في أوروبا، حيث جاءت ألمانيا وفرنسا والسويد في المراتب الثلاث الأولى ضمن البلدان المستقبلة. ومن بين أكثر من ٠٠٠ ٤٨٤ طلب لجوء قُدمت في أوروبا في عام ٢٠١٣، بلغ عدد الطلبات المقدمة من أشخاص سوريين نحو ٨٠٠ ٥٣ طلب. وكان هناك أيضاً عدد متزايد من ملتمسي اللجوء الذين وصلوا إلى جنوب - شرق أوروبا، حيث سُجل نحو ٢٤٠ ١١ طلب لجوء - أغلبيتها في صربيا والجبل الأسود. وبينما شكّل تدفق ملتمسي اللجوء السوريين

التحدي الرئيسي في هذه المنطقة، فقد ركزت المفوضية اهتمامها أيضاً على إيجاد حلول دائمة لحالات اللجوء التي طال أمدها، والاضطلاع بأنشطة تتعلق بحالات انعدام الجنسية، وبذل جهود للتصدِّي لحالات كره الأجانب. وفي أعقاب التوترات التي ازدادت حدَّة في أوكرانيا في نهاية عام ٢٠١٣، واصلت المفوضية تعاونها مع السلطات الإقليمية والمجتمع المدني من أجل مراقبة حالة التشرد وتقديم الدعم عند الضرورة.

١٠- وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، دخلت الحرب الدائرة في الجمهورية العربية السورية عامها الرابع. وزاد عدد النازحين من هذا البلد بأكثر من ١,٧ مليون لاجئ في عام ٢٠١٣، ليصل إلى ٢,٤ مليون بحلول نهاية تلك السنة وإلى ٢,٧ مليون بحلول منتصف عام ٢٠١٤. وفي داخل البلد، قُدِّر عدد المشردين داخلياً بنحو ٦,٥ ملايين، كان ما يُقدر بنحو ٣,٥ ملايين شخص منهم يعيشون في أماكن يصعب أو يستحيل الوصول إليها. وعلى الرغم من القيود الأمنية والصعوبات التي تُقيّد القدرة على الوصول، وسَّعت المفوضية والجهات الشريكة لها تدخلاتها في الجمهورية العربية السورية لتصل إلى ملايين المشردين داخلياً في شتى أنحاء البلد، سواء في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة أو تلك التي تسيطر عليها المعارضة. ومع تدهور الوضع في حمص في شباط/فبراير ٢٠١٤، شاركت المفوضية في إجلاء المدنيين من المدينة القديمة ووضعت مجموعةً من المعايير الدنيا التي تستند إلى مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، من أجل توجيه عمليات الإجلاء مستقبلاً. وحظيت هذه المعايير بتأييد فريق الأمم المتحدة القطري في دمشق.

١١- وقد سمحت البلدان المضيفة، أي الأردن وتركيا والعراق ولبنان ومصر، لأعداد كبير من اللاجئين بالبقاء على أراضيها، لكن النتائج التراكمية، الاقتصادية والاجتماعية والأمنية، التي ترتبت على ذلك كانت كبيرةً. ففي لبنان، مثلاً، تشير تقديرات البنك الدولي إلى أن تكلفة فرص النشاط الاقتصادي الضائعة نتيجة للأزمة في هذا البلد بلغت ٢,٥ مليار دولار في عام ٢٠١٣. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، تجاوز عدد اللاجئين في لبنان عتبة المليون لاجئ، مما يجعل من لبنان البلد الذي يشهد أعلى نسبة تركُّز للاجئين في العالم بالنسبة لكل فرد من السكان. وخلال الدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية، عقد المفوض السامي جزءاً رفيع المستوى بشأن التضامن وتقاسم الأعباء مع البلدان التي تستضيف اللاجئين السوريين. وأكد بيان اعتُمد خلال تلك الدورة التأثير الاجتماعي والاقتصادي العميق في هذه البلدان، فضلاً عن الاحتياجات الإنمائية الفورية والطويلة الأجل للمجتمعات المحلية المضيفة. ودعا البيان أيضاً المجتمع الدولي إلى توفير فرص أكبر لإعادة توطين اللاجئين في بلدان ثالثة.

١٢- وفي العراق، أدَّى تصاعد أعمال العنف إلى تشريد ما يزيد عن ١,٢ مليون شخص في الجزأين الأوسط والشمالي من البلد منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وكان العنف على أشده في محافظة الأنبار حيث شُرِّد قرابة ٥٥٠ ٠٠٠ شخص من جراء الأعمال القتالية التي تركزت في الفلوجة والرمادي. وفي حزيران/يونيه، سيطرت جماعات مسلحة على مدينة الموصل، وهي

ثاني أكبر مدن العراق، مما أدَّى إلى تشريد ما يزيد على ٠٠٠ ٥٠٠ شخص. وتقدم المفوضية أيضاً مساعدةً لما يزيد على ٠٠٠ ٢٢٥ لاجئ من اللاجئين السوريين الذين كانوا قد نزحوا إلى العراق فراراً من النزاع الدائر في بلدهم. و لم تكن بيئة العمل أقل صعوبةً في شمال أفريقيا، حيث قدمت المفوضية الدعم لتلبية احتياجات الحماية والمساعدة لنحو ٠٠٠ ٦٦ لاجئ من مالي في موريتانيا (وصل ٠٠٠ ٣١ منهم في عام ٢٠١٣) و٠٠٠ ٥٩ مشرد داخلياً في ليبيا. وتواصلت الزيارات الأسرية بين اللاجئين في مخيمات بالقرب من تندوف في الجزائر وأسرهم في الصحراء الغربية، وذلك كجزء من برنامج تدابير لبناء الثقة استفاد منه نحو ٧٠٠ ٢٠ شخص منذ عام ٢٠٠٤.

باء- التأهب للطوارئ والاستجابة لها

١٣- ظل تعدُّد حالات الطوارئ المتزامنة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير يفرض ضغوطاً على قدرات استجابة المفوضية وشركائها. ففي عام ٢٠١٣، نُشر ما مجموعه ٤٦٤ موظفاً في بعثات في حالات الطوارئ من أجل دعم ٤٣ عملية قطرية، من بينهم ١٥٦ موظفاً من المفوضية و٣٠٨ موظفين من الشركاء الاحتياطيين. كما تمّ نشر خبراء تقنيين من أجل دعم العمليات في مجالات مثل المأوى والمياه وخدمات الصرف الصحي ومتطلبات النظافة؛ والصحة العامة؛ وسبل الرزق. كما قُدِّم دعم من قبل مجموعات العمل في حالات المشردين داخلياً في مجالات الإيواء والحماية وإدارة مخيمات اللاجئين وتنسيق العمل فيها.

١٤- وحافظت المفوضية على استعدادها لتوصيل المساعدة لما يصل إلى ٠٠٠ ٦٠٠ شخص في غضون ٧٢ ساعة من بداية أي حالة من حالات الطوارئ الإنسانية. وفي اللحظات الحرجة، زيدت المخزونات لتصل حتى إلى أعداد أكبر من الأشخاص. وقد أرسلت المفوضية ٦٣٠ ١٥ طناً متريا من المواد الغوثية، منها ٣٣٠ ٢ طناً أرسلت في ٥٣ شحنة جوية و٣٠٠ ١٣ طن أُرسلت براً وبحراً. وشملت المساعدة خياماً وأغطية بلاستيكية ولوازم طهي وناموسيات للوقاية من البعوض وبطانيات وغير ذلك من اللوازم المترلية، بما في ذلك أجهزة الإنارة التي تعمل بالطاقة الشمسية والتي أصبح وجودها الآن عادياً ضمن رزم المعونة الغوثية. وتُعد أجهزة الإنارة هذه أفضل للبيئة وقد تبين أنها تقلل من المخاطر التي تحيط بالحماية، وبخاصة مخاطر العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

جيم- الاحتياجات والخدمات الأساسية

١٥- في عام ٢٠١٣، اتخذت المفوضية عدداً من المبادرات الهادفة إلى تحسين الخدمات والمساعدة المقدمة للأشخاص الذين تُعنى بهم. فقد وُضِعت أربع استراتيجيات جديدة لتوجيه عملية البرمجة في المجالات التالية: (١) الصحة العامة (بما في ذلك المياه وخدمات الصرف الصحي ومتطلبات النظافة؛ والصحة الإنجابية وفيروس نقص المناعة البشري؛ والتغذية والأمن

الغذائي)؛ و(٢) التوطين والإيواء؛ و(٣) سبل الرزق؛ و(٤) الوصول الآمن إلى الوقود والطاقة. وتتسم هذه الاستراتيجيات الشاملة، التي جاءت نتيجة لمشاورات واسعة مع الشركاء، بتوجه قوي نحو توفير الحماية وإيجاد الحلول. وقد صيغت هذه الاستراتيجيات على أساس مجموعة مشتركة من المبادئ التوجيهية التي تستند إلى نهج يقوم على أساس السن ونوع الجنس والتنوع، وهي تشدِّد على استدامة التدخُّلات البرنامجية.

١٦- وزادت المفوضية من استخدامها للتدخلات النقدية التي يمكن أن تعزز الحماية أثناء فترة التشرد ولدى العودة. فمن خلال تمكين الأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية من تحديد أولويات احتياجاتهم، يمكن التقليل من الاعتماد على استراتيجيات التكيُّف الضارة، مثل ممارسة البغاء من أجل البقاء، وعمل الأطفال، والزواج القسري. كما أن للتدخلات النقدية آثاراً مضاعِفة، فهي تعود بالفائدة على الاقتصادات المحلية، كما أنها تسهم في ضمان التعايش السلمي مع المجتمعات المحلية المضيفة. وتقدم المفوضية مساعدة نقدية لأضعف المشردين داخلياً واللاجئين من السوريين. ويُتبع هذا النهج أيضاً في العديد من العمليات الأخرى، بما في ذلك في إثيوبيا وأفغانستان وإكوادور وجمهورية إيران الإسلامية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسري لانكا والسودان وتشاد وكينيا.

دال- توصيل المساعدة في بيئات شديدة المخاطر

١٧- تواصل المفوضية مساعدة السكان الذين يعيشون في أماكن محفوفة بالخطر ويصعب الوصول إليها، ولكنها تتكبّد في ذلك تكاليف أمنية كبيرة وتبذل جهوداً هائلة. ففي الجمهورية العربية السورية، على سبيل المثال، كانت البعثات التي تمر عبر خطوط المواجهة إلى المناطق المتنازَع عليها لتوصيل المساعدة إلى المشردين داخلياً تحتاج إلى اثنتي عشرة ساعة أو أكثر لكي تقطع مسافة عشرة كيلومترات. وكانت المفاوضات مع مختلف الجهات الفاعلة تجري عند نقاط التفتيش العديدة المُقامة على الطريق، وهذا كان يتطلب استعدادات متأنية ومُعدات مناسبة، مثل المركبات المصفَّحة.

١٨- وفي غضون ذلك، تظل الهجمات التي تستهدف العاملين في المجال الإنساني تشكّل تهديدات خطيرة في أماكن مثل أفغانستان والصومال واليمن، بينما تطرح حالة الاضطراب المستمر في الشرق الأوسط مجموعة من التحديات الأمنية. وتشير قاعدة بيانات أمن العاملين في مجال المعونة إلى أن أكثر من ٥٠٠ حادث أمني شملت منظمات إنسانية قد سُجِّلت على مدى السنة الماضية، وقد تأثّر من جرائها الموظفون الوطنيون بصفة خاصة.

١٩- وشمل عدد من الحوادث موظفين تابعين للمفوضية، مما يدل على المخاطر التي يواجهها العاملون في المجال الإنساني. ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، أُجبرت المفوضية على نقل موظفيها بسرعة من بيدا بولاية الوحدة في جنوب السودان إلى أماكن أخرى في أعقاب التدهور السريع للوضع الأمني هناك. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، أجبر الوضع

المتقلّب على نحو غير عادي العديد من الموظفين الوطنيين على الفرار من ديارهم. وخلال فترة ذروة العنف في بداية عام ٢٠١٤، اضطُر عدة زملاء وأفراد أسرهم إلى التماس المأوى في مجمّع محمي من قِبل الأمم المتحدة. وفي شباط/فبراير، تعرّضت قافلة تابعة للأمم المتحدة لهجوم في مقديشو بالصومال؛ وفي نيسان/أبريل، هوجمت مركبة تابعة للمفوضية كانت تُقل اثنين من موظفيها في مخيم هاغاديرا للاجئين في داداب بكينيا، وأسفر كلا الحادثين عن إصابة الموظفين بجروح. وفي أيار/مايو، قُتل موظف من موظفي المفوضية في هجوم وقع بدوافع إثنية في بانغي بجمهورية أفريقيا الوسطى. وتدل هذه الحوادث على المخاطر التي يواجهها العاملون في المجال الإنساني في الميدان.

٢٠- وفي ظل هذا الوضع، واصلت المفوضية الاستثمار في تدابير التخفيف من المخاطر من أجل الحد من تعرّض الموظفين لها وتمكينهم من مواصلة العمل في بيئات أمنية شديدة الصعوبة. وهذا يشمل تعزيز أمن المباني، وضمان توافر المُعدات الأمنية المناسبة، والمحافظة على شبكة متنوعة من المستشارين الميدانيين والمستشارين في مجال السلامة الذين يمكن الاتصال بهم لنشرهم فوراً في المناطق التي تشهد حالة طوارئ. وتواصل المفوضية التشديد على التدريب والتنسيق مع جميع الجهات الفاعلة التي تعمل في الميدان.

ثالثاً- الحماية

ألف- بيئة الحماية

٢١- يتبيّن من خلال إلقاء نظرة على ما حدث في الماضي أن سجل الأداء في مجال الحماية كان مختلطاً بل ومتناقضاً. ففي حين أن البلدان المجاورة قد أبقت إلى حد كبير على حدود مفتوحة، رغم التبعات الاجتماعية والاقتصادية، ظل تأمين الوصول إلى الأراضي والأماكن التي تحتاج إلى الحماية في مناطق أبعد في الميدان، خصوصاً في سياق حركات الهجرة المختلطة، يشكّل تحدياً عالمياً. فاللاجئون وملتمسو اللجوء يواجهون، حتى أثناء وجودهم في المنفى، مخاطر أخرى مثل العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، والتجنيد القسري، والهجمات المسلحة، والاختطاف، والاحتجاز التعسفي، والاتجار بالبشر.

٢٢- ومع تزايد الضغط على الإدارات المعنية باللجوء، اتخذ عدد من البلدان تدابير تهدف إلى الحد من وصول أعداد كبيرة من اللاجئين. وقد أصبحت الحواجز المادية والإدارية أمام الوصول إلى أراضٍ آمنة، مثل عمليات إغلاق الحدود، والتطبيق الخاطئ لمفاهيم "البلد الثالث الآمن"، والموافقة على طلبات تسليم المطلوبين دون توفّر ضمانات مراعاة الأصول القانونية الواجبة، من الإجراءات الشائعة على نحو متزايد. ولم يُحترم دائماً مبدأ عدم الإعادة القسرية، وهو حجر الزاوية في مجال الحماية الدولية وقاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي. ومن الاتجاهات التي

تبعث على القلق ما يتمثَّل في التزام السرية في نقل أو ترحيل ملتمسي اللجوء إلى بلدان أخرى، فضلاً عمّا سُجّل من زيادة في حالات اختطاف اللاجئين وملتمسي اللجوء وإبعادهم من بلدان اللجوء.

٢٣- وقد أحرزت دول عديدة تقدماً في إنشاء وتعزيز نظم وطنية خاصة باللجوء، بما في ذلك اعتماد قوانين وإجراء عمليات إصلاح للإجراءات المعمول بها. وقدمت المفوضية، كجزء من مسؤوليتها الإشرافية، المشورة للحكومات في وضع قوانين وطنية خاصة باللجوء في ما لا يقل عن ٥٠ بلداً. وعلى الرغم من ذلك، واصلت المفوضية الاضطلاع بأعمال التسجيل وتحديد مركز اللاجئ في أكثر من ٦٠ بلداً وإقليماً، حيث سجّلت ما مجموعه ٢٠٠ ٢٠٣ فرد، أو ما نسبته ١٩ في المائة من مجموع أصحاب طلبات اللجوء التي قُدمت خلال السنة. وهذا يمثل زيادة بنسبة ٦٢ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٢. وعلى مدى السنوات الماضية، وبالنظر إلى تزايد عدد حالات الطوارئ الجديدة، تعيّن على المفوضية أيضاً أن توسّع نطاق العديد من عمليات تحديد مركز اللاجئ التي تندرج في إطار ولايتها الحالية وأن تستحدث عمليات جديدة كجزء من استجابتها في مجال الحماية. ففي الحالة السورية، سارعت المفوضية إلى تكييف ولايتها مع عمليات تحديد مركز اللاجئ في المنطقة من أجل التعامل مع أعداد كبيرة من الوافدين، ونفَّذت إجراءات مبسَّطة لأغراض إعادة التوطين والقبول لدواعٍ إنسانية. وتعمل المفوضية على تعزيز قدرة موظفيها في مجال تحديد مركز اللاجئ، مع العمل في الوقت نفسه على تنشيط الجهود الرامية إلى دعم الحكومات في وضع إجراءات جديدة لتحديد مركز اللاجئ أو تحسين الإجراءات القائمة.

٢٤- وشهدت المفوضية حدوث ارتفاع هائل في إجمالي عدد الأطفال اللاجئين في العالم في السنوات الأخيرة. وبعد أن كانت نسبة الأطفال اللاجئين من مجموع اللاجئين في العالم تبلغ ٤١ في المائة في عام ٢٠٠٩، وصلت هذه النسبة الآن إلى أكثر من ٥٠ في المائة. بل إن هذا الرقم يرتفع أكثر في بعض الأماكن، مثل جنوب أوغندا حيث يشكّل الأطفال نسبة تتراوح بين ٦٠ و٧٠ في المائة من مجتمعات اللاجئين. وتعيش أعداد متزايدة من اللاجئين في مناطق حضرية، حيث كثيراً ما يواجه الأطفال مجموعة من المخاطر المتصلة بالحماية، بما في ذلك عمل الأطفال واستغلالهم وإيذاؤهم. ورداً على ذلك، تشمل الجهود التي تبذلها المفوضية لتعزيز حماية الأطفال ما يلي: تأمين القدرة على الحصول على شهادات الميلاد، وضمان القدرة على الوصول إلى النظم والخدمات الوطنية لحماية الأطفال (بما في ذلك التعليم الابتدائي والثانوي)، وتقديم دعم موجّه نحو الأطفال ذوي الاحتياجات المحددة، وضمان القيام في الوقت المناسب بتطبيق إجراءات تحديد مركز اللاجئ بما يخدم المصلحة الفضلى للأطفال غير المصحوبين بذويهم والأطفال المنفصلين عن أهلهم وغيرهم من الأطفال اللاجئين المعرَّضين للخطر، واستحداث إجراءات استقبال ولجوء تراعي ظروف الأطفال في سياق الهجرة المختلطة.

باء- العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس: منعه والتصدي له

٢٥- مع تكاثر النزاعات، أصبح العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس يؤثران على عدد متزايد من اللاجئين. ففي عام ٢٠١٣، أُبلغ الموظفون الميدانيون في ٤٣ بلداً بما مجموعه ١٢ ٤٠٠ حادث. إلا أن العدد الفعلي للحوادث يُتوقع أن يكون أعلى من ذلك بكثير بالنظر إلى عدم الإبلاغ عن الكثير من الحالات وذلك بسبب الوصم والخوف. وفي حالات النزاع، يكون الأطفال اللاجئون معرَّضين بصفة خاصة للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. ففي محافظة شمال كيفو في جمهورية الكونغو الديمقراطية، حدثت زيادة مفزعة في أعمال العنف ضد النساء والفتيات، وبخاصة الاغتصاب. وتظل ثقافة الإفلات من العقاب السائدة، حيث قلما يتم إلقاء القبض على الجناة ومقاضاتهم ومعاقبتهم، تشكّل تحدياً كبيراً أمام معالجة هذه المسألة.

٢٦- واتُخذت عدة مبادرات تشمل المفوضية من أجل تعزيز منع أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والتصدي لها. فقد أطلقت الولايات المتحدة الأمريكية بالاشتراك مع المفوضية مبادرة "آمنون من البداية"، وهي مبادرة تهدف إلى ضمان إعطاء الأولوية لمنع أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والتصدي لها باعتبار ذلك تدخّلاً مُنقذاً للحياة، إلى جانب تقديم المساعدة الإنسانية الأساسية. كما أطلقت إدارة التنمية الدولية التابعة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مبادرة *"نداء للعمل من أجل حماية الفتيات والنساء في حالات الطوارئ"* بهدف حشد جهود المجتمع الدولي وتجميع الالتزامات في هذا المجال. كما أن العمل الذي تضطلع به المفوضية في إطار مبادرة "آمنون من البداية" سوف يساعد المفوضية في الوفاء بالتزاماتها في إطار مبادرة *"نداء العمل"*. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، اشترك وزير الخارجية البريطاني مع المبعوثة الخاصة للمفوضية، أنجلينا جولي، في استضافة مؤتمر قمة رفيع المستوى بشأن إنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع. وقد اتفق مؤتمر القمة هذا، الذي شارك فيه ممثلون من ١٢٩ بلداً، على اتخاذ خطوات عملية للتصدي للإفلات من العقاب. وقد ساعدت المفوضية في وضع بروتوكول دولي بشأن توثيق أعمال العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيها، وهو بروتوكول صدر في مؤتمر القمة المذكور.

٢٧- وتوجد حالياً ٦٧ عملية قطرية تُنفَّذ في إطارها برامج لمنع أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والتصدي لها، بما يتوافق مع هذه الأولوية الاستراتيجية العالمية ومع استراتيجية المفوضية الخاصة بمنع هذه الأعمال والتصدي لها. وطُبِّقت هذه الاستراتيجية الأخيرة في تسعة عشر بلداً من البلدان ذات الأولوية في أفريقيا والأمريكتين وآسيا والشرق الأوسط. ويوجد أربعة من كبار موظفي الحماية على المستوى الإقليمي في داكار ونيروبي وبيروت ومدينة بنما من أجل ضمان تنفيذ استراتيجية المفوضية المتعلقة بمنع أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والتصدي لها. كما نُشر موظفون للعمل في إطار

العمليات القطرية من أجل تعزيز القدرة على تصميم وتنفيذ ورصد التدخّلات المتصلة بأعمال العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

جيم- حماية اللاجئين في سياق تدفقات الهجرة المختلطة

٢٨- بالنظر إلى أن حيز الحماية المتاح في العديد من البلدان المجاورة لمناطق النزاع قد أخذ يتعرّض لضغوط متزايدة، أخذ عدد اللاجئين الذين يحاولون الوصول إلى بلدان ثالثة يتزايد أكثر فأكثر، حيث كثيراً ما يُعلق هؤلاء اللاجئون آمالاً على إعادة لم شملهم مع أفراد أسرهم. وقد انضم السوريون إلى الأفغان والصوماليين بوصفهم لاجئين عالميين؛ فقد قدّم السوريون طلبات لجوء في أكثر من ١٠٠ بلد أو إقليم. وقُدِّم في عام ٢٠١٣ ما مجموعه أكثر من مليون طلب لجوء فردي، أي بزيادة نسبتها ١٥ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٢.

٢٩- ولاحظت المفوضية حدوث زيادة مُقلقة في حالات احتجاز ملتمسي اللجوء واللاجئين بالإضافة إلى المهاجرين غير النظاميين. وأصبحت هذه الممارسة، في بعض البلدان، ممارسة اعتيادية وليس رداً استثنائياً على دخول إلى البلد بصورة غير قانونية. وكثيراً ما يُحتجز هؤلاء الأشخاص بمن فيهم الأطفال، في ظروف لا إنسانية. ورداً على ذلك، أطلقت المفوضية *"الاستراتيجية العالمية - ما بعد الاحتجاز"*، وهي استراتيجية تهدف إلى زيادة توافر بدائل الاحتجاز وإنهاء احتجاز الأطفال على مدى السنوات الخمس المقبلة.

٣٠- وتشعر المفوضية بالقلق بصفة خاصة إزاء العدد المتزايد من الأطفال غير المصحوبين بذويهم والأطفال المنفصلين عن أسرهم ممن يلتمسون اللجوء. فقد قدم ما يزيد على ٠٠٠ ٢٥ طفل من هؤلاء الأطفال طلبات لجوء في ٧٧ بلداً في عام ٢٠١٣، ومعظمهم من أفغانستان وجنوب السودان والصومال. كما وصلت أعداد كبيرة من القصر غير المصحوبين بذويهم من أمريكا الوسطى إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وكان الكثيرون منهم قد فروا من بلادهم خوفاً من الجريمة المنظمة والعنف المتفشي والإيذاء والإهمال.

٣١- ويتوجه آلاف اللاجئين وملتمسي اللجوء والمهاجرين اليائسين بأبصارهم نحو البحار حيث يعرّضون حياتهم للخطر بالسفر على مراكب مكتظة لا تصلح للملاحة بحثاً عن الأمان والاستقرار في أماكن أخرى. وكان من بين هؤلاء أعداد كبيرة من النساء والأطفال، منهم رُضَّع وقصر غير مصحوبين بذويهم. ووردت تقارير تتحدث عن تعرض هؤلاء للإيذاء والاغتصاب والتعذيب على يد المهربين. وذُكر أن بعض المهربين ألقوا الركاب في البحر تجنباً لجنوح المراكب أو تفادياً لانكشافهم، مما أسفر عن وقوع الكثير من الضحايا الذين لم توثَّق حالاتهم. وقد اشتملت التدابير الرادعة التي اتخذتها بعض الدول على عمليات اعتراض للسفن وردها من حيث أتت، فضلاً عن عمليات الإعادة القسرية.

٣٢- وفي آسيا، سجل عدد رحلات القوارب المغادرة من خليج البنغال زيادةً هائلة منذ حزيران/يونيه ٢٠١٢ عندما اندلعت أعمال العنف بين الطوائف في ولاية راخين في ميانمار. ووقعت حوادث عديدة في البحر الأحمر وخليج عدن (حيث كان الناس يغامرون في رحلات خطرة من منطقة القرن الأفريقي إلى الشرق الأوسط) وكذلك في منطقة البحر الكاريبي. وأدَّى تزايد حركات النقل البحري هذه في البحر الأبيض المتوسط إلى وفاة مئات الأشخاص في البحر، بمن فيهم العديد من السوريين الذين فروا من الحرب الدائرة في بلدهم. ففي أحد هذه الحوادث فقط، وهو حادث وقع في أوائل تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، لقي أكثر من ٣٦٠ شخصاً حتفهم قبالة ساحل جزيرة لامبيديسا الإيطالية. وكان رد فعل إيطاليا أن أطلقت عملية *More Nostrum* من أجل تعزيز قدرة خفر السواحل وقدرة الإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط. ومنذ بداية تنفيذ هذه المبادرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، أُنقذ في البحر أكثر من ٠٠٠ ٧٢ شخص.

٣٣- وستتواصل هذه الظاهرة العالمية ما دامت هناك عوامل تدفع الناس إلى الفرار بحراً بصورة غير نظامية، بما في ذلك النزاعات، والتشرد المتطاول الأمد، وانعدام الجنسية، وغياب أو نقص الحماية، والتمييز، وتشتت الأسر، والفقر. ويلزم اتخاذ إجراءات متضافرة من قبل البلدان الأصلية وبلدان العبور والمقصد، بما فيها الدول الساحلية وغير الساحلية. وتُحث الدول على العمل معاً من خلال استجابات إقليمية منسقة من أجل إنقاذ الناس في البحر، مع العمل في الوقت نفسه على استكشاف قنوات قانونية بديلة لمنع الناس من المغامرة أصلاً بالسفر في هذه الرحلات الخطرة. واستجابةً لذلك، أطلقت المفوضية "المبادرة العالمية بشأن الحماية في البحر" التي تهدف إلى تعزيز قدرات البحث والإنقاذ، وترتيبات النزول الآمن من السفن وظروف الاستقبال وآليات تحديد الهوية والإحالة فيما يتعلق بالأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية.

دال- اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلِّقة بمركز اللاجئ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧

٣٤- تظل اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلِّقة بمركز اللاجئ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ من بين المعاهدات الدولية المصدق عليها على أوسع نطاق. ولم يحدث خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير أي انضمام جديد إلى هذين الصكين أو أي سحب جديد للتحفظات التي أُبديت عليهما. ولا تزال قرابة ٧٠ دولة تتمسك بتحفظاتها على اتفاقية عام ١٩٥١ أو بروتوكولها لعام ١٩٦٧. وتحث المفوضية بقوة الدول على النظر في الانضمام إلى هذين الصكين وإلى سحب تحفظاتها عليهما.

هاء- انعدام الجنسية

٣٥- واصلت المفوضية توسيع نطاق أنشطتها المتعلِّقة بحالات انعدام الجنسية وإقامة شراكات جديدة، مشجعة على توسيع تجمع الجهات الفاعلة التي تعمل على معالجة هذه المسألة. وقد أدَّى تزايد الوعي الدولي، فضلاً عن تزايد عزم الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة على منع انعدام الجنسية والقضاء عليه، إلى تحقيق نتائج هامة. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، اعتمدت اللجنة التنفيذية استنتاجاً[٣] بشأن التسجيل المدني شددت فيه على أن تسجيل المواليد أمر أساسي لمنع انعدام الجنسية، وشجعت الدول على جعل هذا التسجيل سهل المنال.

٣٦- وأُحرز تقدم في خفض حالات انعدام الجنسية من خلال اكتساب الجنسية أو تأكيد منحها. وتشير البيانات المتاحة إلى أن قرابة ٣٧ ٧٠٠ شخص من عديمي الجنسية حصلوا على الجنسية في ١٩ بلداً في عام ٢٠١٣. وقدمت المفوضية مشورة بشأن إصلاح قوانين الجنسية من أجل منع وخفض حالات انعدام الجنسية في ٦٧ بلداً.

٣٧- وتوجد في قوانين الجنسية في ٢٧ بلداً أحكام تميز ضد النساء وتمنع الأمهات من إعطاء جنسيتهن لأطفالهن وتؤدِّي إلى حدوث حالات انعدام للجنسية. وهناك أكثر من ٦٠ بلداً تمنع النساء من اكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها على قدم المساواة مع الرجال. وفي السنوات الأخيرة، أجرى ١١ بلداً إصلاحات قانونية من أجل ضمان المساواة بين الجنسين، ومن هذه البلدان السنغال التي أجرت هذا الإصلاح في عام ٢٠١٣. وأُطلقت في حزيران/يونيه ٢٠١٤، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة لتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، وجامعة تيلبرغ وعدَّة منظمات غير حكومية، حملة لإنهاء التمييز القائم على نوع الجنس في قوانين الجنسية.

٣٨- وواصلت المفوضية الترويج للانضمام إلى اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلِّقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية عام ١٩٦١ المتعلِّقة بخفض حالات انعدام الجنسية. وهذا الاتجاه المتزايد إلى الانضمام الذي سُجِّل في السنوات الأخيرة قد تعزز بانضمام سبع دول - أوكرانيا، وبيرو، وجامايكا، والجبل الأسود، وكوت ديفوار، وليتوانيا، ونيكاراغوا - إلى اتفاقية واحدة من هاتين الاتفاقيتين أو إلى كلتيهما منذ بداية عام ٢٠١٣. وأكدت باراغواي وبلجيكا وجورجيا وغامبيا أنها ستودع صكوك انضمامها إلى إحدى الاتفاقيتين أو إلى كلتيهما وذلك أثناء حدث خاص بشأن المعاهدات نُظِّم في جنيف في ١ تموز/يوليه ٢٠١٤. وبهذه الانضمامات يصل عدد الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٥٤ إلى ٨٢، ويصل عدد الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٦١ إلى ٥٨.

---

(٣) انظر A/68/12/Add.1، الفقرة ١٣.

٣٩- وبالنظر إلى أن عدد الأشخاص عديمي الجنسية يُقدر بنحو ١٠ ملايين شخص في شتى أنحاء العالم، يظل انعدام الجنسية يمثل مشكلة عالمية ذات أبعاد هائلة. غير أن التجربة قد أظهرت أن من الممكن حل هذه المشكلة إذا ما توفرت إرادة سياسية كافية على المستوى الوطني. ولهذه الغاية، تعمل المفوضية من أجل إطلاق حملة جديدة لإنهاء حالات انعدام الجنسية في غضون عقد من الزمن، وهي حملة سيتزامن إطلاقها مع الاحتفال بذكرى مرور ٦٠ سنة على اعتماد اتفاقية عام ١٩٥٤.

واو- التشرد الداخلي

٤٠- يُقدَّر العدد الإجمالي للمشردين داخلياً بنحو ٣٣,٣ مليون شخص، وهو أكبر عدد يُسجل في أي وقت ويمثل زيادة بنحو ٦,٣ ملايين شخص مقارنة بالسنة السابقة. وبلغ عدد المشردين داخلياً الذين استفادوا من أنشطة الحماية والمساعدة التي تضطلع بها المفوضية ٢٣,٩ مليون شخص. واعترافاً بأن المسؤولية عن المشردين داخلياً تقع في المقام الأول على عاتق الدولة المتأثِّرة، فإن عمل المفوضية مع المشردين داخلياً يندرج ضمن إطار نهج المجموعات الذي تتبعه اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.

٤١- وقد أدَّى تصاعد النزاع في الجمهورية العربية السورية إلى تشريد داخلي لما يُقدَّر بنحو ٤,٥ ملايين شخص، وبذلك يصل مجموع عدد المشردين داخلياً في هذا البلد إلى نحو ٦,٥ ملايين شخص. وفي كولومبيا، يوجد ٥,٤ ملايين مشرد داخلياً، وتقدر الحكومة عدد الأشخاص الذين شُردوا حديثاً بنحو ٠٠٠ ١١٥ شخص في عام ٢٠١٣. وفي القارة الأفريقية، أدَّى القتال المستمر إلى تشريد ما يقارب مليون شخص في جمهورية الكونغو الديمقراطية (وبذلك يصل مجموع عدد المشردين داخلياً في هذا البلد إلى نحو ٣ ملايين شخص) و٠٠٠ ٣٩٠ شخص في السودان، و٠٠٠ ١١١ شخص في مالي. وفي ذروة الأزمة في جمهورية أفريقيا الوسطى، شُرِّد داخلياً ما يُقارب مليون شخص، منهم ٠٠٠ ٧٠٠ في بانغي. كما أدَّى تجدد النزاع والشواغل الأمنية إلى تشريد ٠٠٠ ١٢٤ شخص في أفغانستان.

٤٢- وعلى مدى السنة الماضية، كثيراً ما أُعيقت أنشطة تقديم المساعدة الإنسانية وتوفير الحماية وذلك من جراء انعدام الأمن والقيود على حركة التنقُّل، مما جعل من الصعب الوصول إلى السكان في المناطق النائية والمحاصرة. وقد وفّر غياب الحوكمة وسيادة القانون في بعض المناطق أرضاً خصبةً لارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان وجرائم حرب أفلت مرتكبوها من العقاب. وفي غضون ذلك، حدث عدد من التطورات الإيجابية على مدى السنة الماضية، بما في ذلك اعتماد سياسات وطنية بشأن التشرد الداخلي في أفغانستان واليمن. كما تعمل جمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال ونيجيريا على وضع سياسات وطنية بشأن التشرد الداخلي. وتعمل أوكرانيا على سن تشريع بشأن حماية الأشخاص المشردين داخلياً، بينما بدأت جورجيا عملية مراجعة قانونها المتعلِّق بالاعتراف بالوضع القانوني للجيلين

الثاني والثالث من أطفال المشردين داخلياً. وكانت هناك خمس حالات انضمام إلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة الأشخاص المشردين داخلياً في أفريقيا، وبذلك يصل مجموع عدد الأطراف في هذه الاتفاقية إلى ٢٢.

٤٣- وعلى الرغم من التقدُّم الكبير الذي أُحرز على مدى العقد الأخير في استحداث الأدوات والسياسات والتشريعات اللازمة لتعزيز حماية المشردين داخلياً، لا تزال هناك ثغرات عديدة. وفي مواجهة هذا الوضع، ركز "الحوار المتعلِّق بتحديات الحماية" الذي أطلقه المفوض السامي في عام ٢٠١٣ على المشردين داخلياً، وحدد عدَّة سبل عملية يستطيع المجتمع الدولي من خلالها تحسين الحماية والمساعدة المقدمة لهؤلاء الناس.

٤٤- وتظل المفوضية ملتزمة بأن تكون شريكاً موثوقاً ويمكن التنبؤ به في الجهود التعاونية الرامية إلى معالجة وإنهاء محنة المشردين داخل بلدانهم. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تولت المفوضية المسؤولية عن قيادة وتنسيق ودعم عمليات التقييم والاستجابات فيما يخص ٢٠ مجموعة عمل معنية بالحماية، وثماني مجموعات معنية بالإيواء، وسبع مجموعات معنية بتنسيق العمل في المخيمات وإدارتها، أو غير ذلك من آليات التنسيق. وقد وضعت المجموعة المعنية بالإيواء، التي تشترك في قيادتها المفوضية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ترتيباً لتعزيز القدرات، بالتعاون مع منظمات غير حكومية وغير ذلك من الشركاء، من أجل دعم العمليات المتصلة بمساعدة وحماية المشردين داخلياً. وأنشأت المجموعة العالمية المعنية بتنسيق العمل في المخيمات وإدارتها، وهي المجموعة التي تشترك في رئاستها المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة، فريقاً للاستجابة السريعة ونشرت خبراء في جميع حالات الطوارئ الجديدة في عام ٢٠١٣.

٤٥- وبحلول منتصف عام ٢٠١٤، قدمت المجموعة العالمية المعنية بالحماية الدعم إلى ٣١ مجموعة حماية على المستوى القطري وإلى غير ذلك من آليات التنسيق الميداني، منها ٢٠ مجموعة تعمل بقيادة المفوضية. وقدمت المجموعة المشورة والدعم للعمليات الميدانية من خلال خليتها المعنية بالعمليات، ومكتب المساعدة، والرسائل الإخبارية الدورية، والموقع الشبكي. كما أن المجموعة العالمية المعنية بالحماية قد عملت عن كثب مع مجموعات الحماية العاملة على المستوى القطري من أجل دعم الخطط الاستراتيجيات والنداءات المشتركة بين الوكالات، وعمليات التقييم الشاملة للاحتياجات، ورصد أنشطة الحماية.

رابعاً- الحلول الدائمة

ألف- الحالات التي طال أمدها والحلول الشاملة

٤٦- أثناء الاستجابة لحالات الطوارئ، بذلت المفوضية أيضاً جهوداً متضافرةً لتعزيز الحلول الدائمة في الحالات التي طال أمدها. فأكثر من نصف اللاجئين في العالم يعيشون في منفى طال أمده. وقد زاد في العقود الأخيرة متوسط طول مدة التشرد في حالة كل من اللاجئين والمشردين داخلياً. وفي عام ٢٠١٣، أنشأت المفوضية فريقاً توجيهياً معنياً بالحلول من أجل تحليل النهج الذي تتبعه المفوضية إزاء إيجاد الحلول على نطاق العالم وتقديم توصيات بنيوية تتصل بدورة الميزنة والتخطيط للعمل في هذا المجال. وبالإضافة إلى ذلك، خُصص مبلغ ٢٠ مليون دولار لمشاريع في عام ٢٠١٤ تهدف إلى المضي قُدماً نحو إيجاد حلول لأوضاع مجموعات معينة. ويجري توفير التمويل على أساس مقترحات مقدمة من الميدان تبين وجود استراتيجية واضحة للتوصل إلى حلول ووجود عنصر قوي يتعلق بالشراكات. وقد قُدِّم أكثر من ٤٠ اقتراحاً من أجل النظر فيها. ويُشجَّع المانحون على توفير أموال إضافية لتكملة وزيادة دعم هذه المساعي.

٤٧- ويتطلب إيجاد الحلول التزماً قوياً من المجتمع الدولي. وفي عام ٢٠١٤، استضافت الدانمرك مائدة كوبنهاغن المستديرة التي انطلقت من توصيات انبثقت عن مناقشات سابقة جرت في هولندا واليابان، للاتفاق فيما بين مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة المشارِكة في الاستجابات الإنسانية والعمل الإنمائي الطويل الأجل، على سبل لمعالجة حالات التشرد التي طال أمدها. ومن النتائج الملموسة لهذا الاجتماع ما تمثّل في إنشاء "تحالف الحلول" الجديد[٤]، وهو شبكة تضم حكومات ومنظمات إنسانية وإنمائية ومنظمات مجتمع مدني، بالإضافة إلى القطاع الخاص، وتهدف إلى إيجاد حلول مبتكرة لمشاكل التشرد. والمفوضية واحدة من الجهات الخمس التي تقود هذا التحالف، إلى جانب الحكومتين الدانمركية والكولومبية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الإنقاذ الدولية. وقد أنشئت حتى الآن مجموعة وطنية لكل من الصومال وزامبيا من أجل استكشاف الحلول المبتكرة لحالات التشرد هذه.

٤٨- وفي غضون ذلك، تواصل المفوضية العمل مع الدول وغيرها من الشركاء لوضع استراتيجيات شاملة لإيجاد الحلول. ففي أفريقيا، وُضعت خطة عمل متعددة السنوات تهدف إلى معالجة حالات ما يزيد عن ٤٣٠ ٠٠٠ لاجئ من جمهورية الكونغو الديمقراطية، يُتوقع أن يعاد توطين ٥٠ ٠٠٠ منهم بحلول عام ٢٠١٧، بينما يجري استكشاف خيارات أخرى فيما يتعلق بالعدد المتبقي. وأُحرز مزيد من التقدم في تنفيذ استراتيجية الحلول الشاملة فيما يخص

(٤) يُتاح مزيد من المعلومات على الرابط www.solutionsalliance.org.

اللاجئين الأنغوليين السابقين. وفي عام ٢٠١٣، عاد ٧٠٠ ١ لاجئ أنغولي إلى وطنهم بمساعدة من المفوضية، معظمهم أُعيدوا من بوتسوانا وزامبيا، وتُجرى مشاورات للتخطيط لإعادة من تبقى من الأنغوليين الراغبين في العودة إلى الوطن وعددهم ٠٠٠ ٢٥ لاجئ. وتواصلت عملية الإدماج المحلي للأنغوليين في بعض بلدان اللجوء، مع إصدار تصاريح إقامة ووثائق شخصية. وفي إطار استراتيجية الحلول الشاملة الخاصة برواندا، عاد إلى رواندا طواعية نحو ٣٠٠ ٧ لاجئ من اللاجئين الروانديين السابقين من ١٢ بلداً، بينما أعلن عدد من البلدان المضيفة عن التزامات تتعلق بالتجنيس. وفي عام ٢٠١٣، أُطلقت المبادرة العالمية المعنية باللاجئين الصوماليين من أجل إيجاد نُهج جديدة لمعالجة هذه الحالة التي طال أمدها وتنشيط الدعم لإيجاد حلول شاملة. وتعمل المفوضية أيضاً على إيجاد حلول لحالات لجوء أخرى طال أمدها، بما فيها حالة الغانيين في توغو؛ والتشاديين في النيجر؛ والتوغوليين في بنن وغانا.

٤٩- وفي الأمريكتين، أُطلقت مبادرة حلول شاملة في إكوادور من أجل تحسين فرص كسب الرزق للاجئين الكولومبيين، مع مواصلة السعي لإعادة التوطين وتحسين قدرة العمال على الحركة وإيجاد حلول للهجرة داخل المنطقة. وييسّر "الاتفاق المتعلق بتصاريح الإقامة لرعايا الدول الأطراف في السوق المشتركة للمخروط الجنوبي" إيجاد الحلول لحالات اللاجئين الكولومبيين في المنطقة عن طريق السماح بالهجرة إلى الأرجنتين أو البرازيل. وفي كوستاريكا، أصبح معظم اللاجئين الكولومبيين الآن في طريقهم إلى التجنّس كما أصبحوا أقل اعتماداً على المعونة.

٥٠- وفي آسيا، تواصل المفوضية العمل مع الحكومات المعنية وغيرها من الشركاء لتنفيذ "استراتيجية الحلول الخاصة باللاجئين الأفغان لدعم عودتهم الطوعية إلى الوطن وإعادة إدماجهم على نحو مستدام وتقديم المساعدة إلى البلدان المضيفة". وقد أُعدَّت ملفات مشاريع لمعالجة احتياجات اللاجئين الأفغان والمجتمعات المحلية المضيفة لهم من أجل إيجاد حلول على أساس إقليمي. ويجري تزويد اللاجئين بالمهارات التي يحتاجون إليها في مناطق عودتهم المحتملة. وتمدِّد سياسة باكستان الوطنية الجديدة بشأن اللاجئين الأفغان مدة سريان الاتفاق الثلاثي المتعلق بالعودة الطوعية إلى الوطن وصلاحية بطاقات التسجيل كدليل وذلك حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وبالإضافة إلى استضافة ما يزيد عن ٠٠٠ ٨٠٠ لاجئ من اللاجئين الأفغان المسجَّلين، نفَّذت جمهورية إيران الإسلامية خطة شاملة لتسوية أوضاع الأفغان غير الحائزين على وثائق ثبوتية في هذا البلد، ووضعت ترتيبات للإقامة القانونية المؤقتة على أساس إصدار تصاريح إقامة قابلة للتجديد تدوّن على جوازات السفر.

٥١- وفي أوروبا، ثمة مشروع خاص بالبوسنة والهرسك مدته ثلاث سنوات يموّله الاتحاد الأوروبي ويُنفَّذ بقيادة المفوضية. ويهدف المشروع إلى تطبيق الاستراتيجية المنقّحة لتنفيذ المرفق السابع من اتفاق دايتون للسلام ودعم إيجاد الحلول لحالات المشردين داخلياً من خلال عملية مشتركة لتحديد الأولويات تستند إلى الاحتياجات وتشمل المجتمعات المحلية والأسر

التي لديها احتياجات محددة. وكجزء من استراتيجية الحلول الدائمة، أوصت المفوضية الدول المضيفة بأن تطبّق، قبل نهاية عام ٢٠١٤، "شرط انتفاء الظروف" فيما يخص اللاجئين المشردين من كرواتيا خلال النزاع الذي شهدته الفترة ١٩٩١-١٩٩٥. ويمكن تنفيذ هذا الشرط تنفيذاً تدريجياً بين عام ٢٠١٤ وعام ٢٠١٧.

باء- العودة الطوعية

٥٢- في عام ٢٠١٣، عاد نحو ٤١٤ ٦٠٠ لاجئ إلى ديارهم طواعية، بمن فيهم ٢٠٦ ٠٠٠ عادوا بمساعدة من المفوضية. وهذا العدد الذي انخفض إلى أقل مما كان عليه في السنة السابقة حين بلغ ٥٢٦ ٠٠٠، يمثل رابع أدنى مستوى من مستويات العودة على مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية. وشملت البلدان التي عاد إليها أكبر عدد من اللاجئين العائدين كلاً من جمهورية الكونغو الديمقراطية (٦٨ ٤٠٠)، والعراق (٦٠ ٩٠٠)، وأفغانستان (٣٩ ٧٠٠)، والصومال (٣٦ ١٠٠)، وكوت ديفوار (٢٠ ٠٠٠)، والسودان (١٧ ٠٠٠)، ومالي (١٤ ٣٠٠).

٥٣- وقد حدد اتفاق المفوضية الثلاثي الأطراف المعقود مع الصومال وكينيا إطاراً يُبرز المبدأ المشترك المتمثل في العودة الطوعية إلى الوطن. وبينما أدى الاستقرار النسبي الذي شهدته بعض أنحاء الصومال إلى بدء العودة التلقائية لبعض المشردين داخلياً واللاجئين، فإن الظروف لم تصبح مواتية بعد لعودة طوعية منظمة. وفي مالي، يتعاون الشركاء العاملون في المجالين الإنساني والإنمائي مع الحكومة والمجتمعات المحلية على تنفيذ استراتيجية لعودة المشردين داخلياً واللاجئين. وفي حين أن الوضع في شمال مالي لم يصبح بعد مواتياً للعودة على نطاق واسع، يجري تقديم المساعدة للاجئين في النيجر وموريتانيا ممن يرغبون في العودة إلى مواقع معينة.

٥٤- وقد عاد ما يقارب ١,٤ مليون مشرد داخلياً إلى ديارهم خلال السنة، وكانت عودة ثلثهم تقريباً بمساعدة من المفوضية. وفي اليمن، تمكّن نحو ٩٣ ٠٠٠ مشرد داخلياً من العودة إلى ديارهم في أبين.

جيم- إعادة التوطين

٥٥- تظل إعادة التوطين عنصراً أساسياً في أطر الحلول الشاملة، وهي بمثابة أداة هامة للحماية وآلية لتقاسم المسؤولية على المستوى الدولي. إلا أن إعادة التوطين، بوصفها حلاً من الحلول، لا تزال غير متاحة إلا لأقل من ١ في المائة من مجموع اللاجئين في العالم، ولا تزال الاحتياجات تتخطى بقدر هائل عدد الأماكن المتاحة. ويوجد حالياً ما يُقدّر بنحو ٩٥٠ ٠٠٠ لاجئ بحاجة لإعادة توطين بينما لا يتوفر سنوياً إلا نحو ٨٠ ٠٠٠ مكان من أماكن إعادة التوطين المُنتظِمة. وبلغ مجموع عدد البلدان التي أتاحت فرصاً لإعادة التوطين ٢٧ بلداً، وهو

رقم لم يتغير منذ عام ٢٠١٢. وتواصل المفوضية العمل من أجل وضع وتوسيع برامج لإعادة التوطين ولتمكين البلدان التي توفّر فرصاً لإعادة التوطين على أساس مُخصّص من وضع برامج أكثر انتظاماً وقابلية للتنبؤ بها.

٥٦- وفي عام ٢٠١٣، عَرَضت المفوضية إعادة توطين نحو ٢٠٠ ٩٣ لاجئ، مقارنة بنحو ٨٠٠ ٧٤ لاجئ في عام ٢٠١٢. وكانت أغلبية هؤلاء اللاجئين من ميانمار (٥٠٠ ٢٣)، والعراق (٢٠٠ ١٣)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٠٠ ١٢)، والصومال (٠٠٠ ٩)، وبوتان (١٠٠ ٧). وشكّلت النساء والفتيات المعرّضات للخطر أكثر من ١٢ في المائة من مجموع اللاجئين الذين طُلبت إعادة توطينهم، وهي نسبة تتخطى مرة أخرى، وللسنة الثالثة على التوالي، النسبة المستهدَفة التي حددتها اللجنة التنفيذية في استنتاجها رقم ١٠٥(د-٥٧) لعام ٢٠٠٦[٥] وقدرها ١٠ في المائة.

٥٧- وضاعفت المفوضية تعاونها مع بلدان إعادة التوطين من أجل تبسيط الإجراءات، وخفض أوقات التجهيز المطوّلة، وتشجيع إلغاء معايير الاختيار التمييزية. وشجعت المفوضية أيضاً استخدام أساليب مبتكرة لمعالجة حالات إعادة التوطين، بما في ذلك إجراء المقابلات بواسطة الفيديو، وتذليل الصعوبات التي تواجهها بعض بلدان إعادة التوطين في الوصول إلى بعض اللاجئين بسبب شواغل السلامة والأمن.

٥٨- وقد قبلت بلدان إعادة التوطين ما مجموعه ٤٠٠ ٩٨ لاجئ، أي بزيادة قدرها ٤٠٠ ٩ مقارنة بعام ٢٠١٢. وقبلت الولايات المتحدة الأمريكية غالبيتهم (٢٠٠ ٦٦)، تليها أستراليا (٢٠٠ ١٣)، وكندا (٢٠٠ ١٢)، والسويد (٩٠٠ ١) ثم المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (٩٧٠).

٥٩- وكان لإعادة التوطين دور متزايد الأهمية في مجال الحماية في إطار استجابة المفوضية لحالات الطوارئ. ومن أجل تخفيف الضغط عن البلدان التي تستضيف اللاجئين السوريين، خُصّص ٠٠٠ ٣٠ مكان إضافي لإعادة التوطين في عام ٢٠١٤ لصالح أضعف الفئات، والهدف من ذلك هو إعادة توطين ٠٠٠ ١٠٠ لاجئ إضافي بحلول نهاية عام ٢٠١٦. ووافقت عدة بلدان أيضاً على تخصيص أماكن ضمن الحصص السنوية التي حددتها لإعادة التوطين وذلك للتعامل مع حالات طوارئ جديدة.

٦٠- وقد استُفيد على نحو أكثر منهجية من مراكز العبور الثلاثة المخصصة لحالات الطوارئ في رومانيا والفلبين وسلوفاكيا من أجل إجلاء اللاجئين في حالات الطوارئ وتيسير الوصول إلى بلدان إعادة التوطين. ونُقل على نحو آمن ما يزيد عن ٢٠٠ ٢ لاجئ إلى أحد المراكز قبل أن يتوجهوا إلى بلد من بلدان إعادة التوطين النهائي.

---

(٥) انظر A/61/12/Add.1، الفقرة ١٧.

دال- الحلول المحلية والاعتماد على الذات

٦١- يجري البحث عن حلول محلية لحالات الأشخاص الذين لا يستطيعون العودة أو الذين لا يمكن إعادة توطينهم. فقد تمخض الاجتماع الحكومي الدولي الوزاري[٦] الذي عُقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ عن التزامات إضافية تتعلق بالإدماج المحلي بوصفه حلاً دائماً. ويجري تنفيذ تعهد زامبيا بأن تُدمج محلياً ٠٠٠ ١٠ أنغولي وذلك باعتماد إطار استراتيجي يتوخى وضعاً قانونياً بديلاً لهؤلاء الأشخاص. كما بدأت السلطات الأنغولية عملية فرز من أجل إصدار جوازات سفر وطنية في مستوطنات في زامبيا، وقد أصدرت بالفعل نحو ٨٠٠ جواز سفر في ناميبيا. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أنجزت الحكومة التنزانية عملية الفرز الخاصة بتجنيس نحو ٣٠٠ ١ لاجئ صومالي من قبائل البانتو في مستوطنة في الكونغو، ويجري حالياً إصدار شهادات لهذه الغاية. وفي بنن، شرعت الحكومة في إصدار تصاريح إقامة لمدة عشر سنوات لصالح اللاجئين من توغو الذين ما زالوا يعيشون في بنن منذ عام ٢٠٠٥.

٦٢- والمفوضية ملتزمة بدعم تمكين اللاجئين من الاعتماد على أنفسهم من خلال التدخّلات المتصلة بتأمين سبل الرزق. وهذه المبادرات تمكّن اللاجئين وتُقلّل من اعتمادهم على المعونة، وتعزّز قدرتهم على الإسهام اقتصادياً في البلدان المضيفة لهم. وقد سجّل حجم الجهود التي تبذلها المفوضية فيما يتعلق بتأمين سبل الرزق على نطاق العالم زيادة هائلة في السنوات الأخيرة. وزادت الميزانية المخصصة للأنشطة المتعلقة بتأمين سبل الرزق بنسبة تزيد عن ٢٥ في المائة بين عام ٢٠١١ وعام ٢٠١٢ وبنسبة ١٥ في المائة أخرى في عام ٢٠١٣. وعلى الرغم من هذه الزيادة، لا تزال عملية البرمجة في المفوضية فيما يخص أنشطة تأمين سبل الرزق محدودة، وهي لا تصل إلا إلى نسبة ضئيلة من اللاجئين. وفي وقت سابق من هذه السنة، أطلقت المفوضية استراتيجية عالمية لتأمين سبل الرزق من أجل تعزيز الجهود التي تبذلها المفوضية في هذا المجال.

٦٣- ويجري العمل على إقامة شراكات استراتيجية مع الشركاء الإنمائيين، بما في ذلك البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، من أجل المساعدة في دفع هذه الجهود قُدماً. كما أن للبلدان المضيفة (بما فيها الوزارات الرئيسية ذات الصلة) دوراً بالغ الأهمية في هذا الصدد. وتعمل المفوضية على الاستفادة على نحو أكثر فعالية من الشركات مع القطاع الخاص لمساعدة المشردين ولتحقيق فوائد لصالح المجتمعات المحلية. ففي دولّو آدو بإثيوبيا، على سبيل المثال، تعمل المفوضية وشركاؤها من أجل تمكين اللاجئين والمجتمعات المحلية المضيفة لهم على السواء عن طريق ربط التدريب المهني بتوليد الدخل وخلق فرص العمل.

---

(٦) ترد الوثائق المتعلقة بالاجتماع الحكومي الدولي الوزاري، بما في ذلك تقرير الاجتماع والبيان الوزاري، على الرابط: www.unhcr.org/ministerial.

خامساً- الشراكات والتنسيق

٦٤- في عام ٢٠١٣، تعاونت المفوضية مع ٧٣٣ منظمة غير حكومية، منها ٥٦٧ منظمة وطنية ومحلية و١٦٦ منظمة دولية. وسجل التمويل الموجه عن طريق المنظمات غير الحكومية وغيرها من الشركاء رقماً قياسياً يزيد عن ١,١٥ مليار دولار، أي بنسبة زيادة قدرها ٢٣ في المائة مقارنة بالمستوى الذي بلغه في عام ٢٠١٢. وأولي اهتمام لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن الحوار المنظم الذي أجراه المفوض السامي مع المنظمات غير الحكومية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر. وقد شمل ذلك إيفاد عدَّة بعثات مشتركة مع المنظمات غير الحكومية لمتابعة التوصيات المتصلة بعملياتٍ محددةٍ، فضلاً عن إعداد مذكرة إرشادات لتيسير الحوار بشأن إقامة الشراكات في الميدان. وأُجريت مشاورات ثنائية رفيعة المستوى مع عدد من المنظمات غير الحكومية للتوصل إلى اتفاقات شراكات جديدة وبحث قضايا التعاون التقني.

٦٥- وضاعفت المفوضية جهودها الرامية إلى تدعيم الشراكات مع الوكالات التنفيذية الرئيسية التابعة للأمم المتحدة. وقد ركز التعاون مع برنامج الأغذية العالمي خلال السنة الماضية على زيادة استخدام التدخُّلات النقدية وتلك القائمة على استخدام قسائم المعونة، بتحويل الاستجابة في الحالات التي يمتد أمدها، من المعونة الغذائية إلى الاعتماد على الذات، ومعالجة حالات سوء التغذية وفقر الدم الحاد. ووسعت المفوضية شراكتها مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) طوال السنة، حيث عملتا معاً على توفير خدمات الرعاية الصحية على مستوى المجتمعات المحلية وتنفيذ برامج للتحصين وحماية الأطفال في حالات الطوارئ.

٦٦- واستمر تنفيذ برنامج التحوُّل الذي اعتمدته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ولضمان تكامل العمل، استحدثت المفوضية نموذج تنسيق بشأن اللاجئين يبين الترابط بنظام المجموعات الذي تطبقه اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات فيما يتعلق بحالات التشرد الداخلي، ويطبق الدروس المستفادة من تنفيذ برنامج التحوُّل ومبادئه المتمثلة في القيادة والمساءلة والتنسيق. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، أصدرت المفوضية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية مذكرة مشتركة بشأن التنسيق في الحالات المختلطة، حيث يجري تنشيط عمل المجموعات، وتتولى المفوضية قيادة عملية خاصة باللاجئين، وهي مذكرة تحدد الأدوار والمسؤوليات. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، اعتمدت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بياناً بشأن الدور المركزي للحماية في سياق العمل الإنساني. ويهدف هذا البيان، الذي تولت تنسيقه المفوضية ومجموعة الحماية العالمية، إلى تعزيز المسؤولية الجماعية عن ضمان وجود استجابات مناسبة في مجال الحماية منذ بداية حالة الطوارئ.

٦٧- وواصلت المفوضية إقامة الشراكات مع القطاع الخاص الذي كان الدعم الذي يقدمه بالغ الأهمية بصفة خاصة في سنة اتسمت باندلاع عدَّة أزمات جديدة. ومن الشركات

الرئيسية المانحة مؤسسة إيكيا IKEA، ومؤسسة ليغو LEGO، وشركة UNIQLO. وفي عام ٢٠١٣، أصبحت سمو الشيخة جواهر بنت محمد القاسمي أول مناصرة بارزة للمفوضية، حيث ساعدت في حشد الدعم للاجئين.

سادساً- التبرعات للمفوضية

٦٨- تؤدِّي البلدان المضيفة دوراً بالغ الأهمية في حماية اللاجئين عن طريق إبقاء حدودها مفتوحةً وإتاحة حيِّز للجوء. وعلى الرغم من العبء المالي الثقيل، فضلاً عن التكاليف الاقتصادية والاجتماعية التي تتحملها مختلف القطاعات، فقد نهض العديد من البلدان المستضيفة للاجئين بهذه المسؤولية لفترات طويلة من الزمن. وفي عام ٢٠١٣، ظلت باكستان تمثل البلد الذي يستضيف أكبر عدد من اللاجئين، تليها جمهورية إيران الإسلامية. إلا أن لبنان استضاف أكبر عدد من اللاجئين بالنسبة إلى عدد سكانه، حيث تبلغ نسبة اللاجئين ١٧٨ لاجئاً لكل ١ ٠٠٠ من السكان، يليه الأردن. واستضافت البلدان النامية ما نسبته ٨٦ في المائة من مجموع اللاجئين في العالم مقارنةً بما نسبته ٧٠ في المائة قبل عشر سنوات. وعلاوةً على ذلك، يعيش ما نسبته ٤٦ في المائة من اللاجئين المشمولين بولاية المفوضية في بلدان يقل فيها نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي عن ٥ ٠٠٠ دولار أمريكي. ولولا سخاء البلدان المضيفة لما استطاعت المفوضية أن تنهض بولايتها.

٦٩- وقد بلغت ميزانية المفوضية الإجمالية القائمة على الاحتياجات لعام ٢٠١٣ ما مقداره ٥ ٣٣٥,٤ مليون دولار[٧]، تشمل ميزانية أولية قدرها ٣ ٩٢٤,٢ مليون دولار أقرتها اللجنة التنفيذية، و١ ٤١٣,٧ مليون دولار لسبع ميزانيات تكميلية وُضعت طوال السنة لتلبية احتياجات طوارئ غير متوقعة. وقد ظلت أفريقيا تستأثر بأكبر جزء من الأنشطة المبرمجة بمبلغ قدره ١ ٩٦٧ مليون دولار، أو ما نسبته ٣٩ في المائة، تليها منطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط بمبلغ قدره ١ ٦١٣ مليون دولار أو ما نسبته ٣٢ في المائة.

٧٠- وتلقت المفوضية دعماً قوياً من الجهات المانحة وصل إلى مستوى قياسي قدره ٢ ٩٦٥ مليون دولار من التبرعات الجديدة. إلا أن التبرعات لم تلبِّ إلاّ ما نسبته ٦١ في المائة من احتياجات الميزانية، مما يخلّف فجوةً كبيرةً في الموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات الإنسانية المتزايدة. وبينما استمر العمل لتوسيع نطاق مصادر دخل المفوضية في عام ٢٠١٣، فقد ورد ما نسبته نحو ٥٢ في المائة من التبرعات من أكبر ثلاث جهات مانحة للمفوضية (الولايات المتحدة الأمريكية واليابان والاتحاد الأوروبي)، وورد ما نسبته ٨٢ في المائة من أكبر عشر

(٧) يبين الجدول الثاني توزيع الميزانية بحسب المنطقة وركيزة العمل.

جهات مانحة. وقد تبرعت كيانات القطاع الخاص الداعمة، مجتمعةً، بما مقداره ١٩١ مليون دولار، أي بنسبة زيادة قدرها ٤٦ في المائة مقارنةً بعام ٢٠١٢.

سابعاً- المساءلة والرقابة

٧١- من أجل الاستجابة على نحو أكثر فعالية لاحتياجات أعداد متزايدة من الأشخاص الذين تُعنى بهم المفوضية، نفّذت المفوضية سلسلةً من تدابير الإصلاح المؤسسي[٨] على مدى العقد الأخير. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تواصل تعزيز هذه الإصلاحات، مع التركيز على المساءلة والرقابة.

٧٢- وأُنشئت مؤخراً هيئتا رقابة - اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة، ولجنة الامتثال الداخلي والمساءلة. وبدأت هاتان الهيئتان تعملان بالكامل، حيث قدمتا مساهمات هامة. فاللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة، التي قدمت تقريرها الكتابي الأول في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، ركزت في عملها على ما يلي: (١) عمليات التخطيط للرقابة؛ و(٢) مدى كفاية الموارد المخصصة للرقابة؛ و(٣) استجابات الإدارة لتوصيات الرقابة؛ و(٤) الضوابط الداخلية لإدارة المخاطر التي تواجهها المنظمة. وفي غضون ذلك، أدَّت لجنة الامتثال الداخلي والمساءلة دوراً بنّاءً في ضمان المساءلة التنظيمية الفعالة عن طريق رصد تنفيذ التوصيات المقدمة من هيئات الرقابة الداخلية والخارجية، وبخاصة الاستنتاجات المتكرِّرة، وتقارير مراجعة الحسابات ذات النتائج غير المرضية والتوصيات التي مضى على تقديمها أكثر من سنتين.

٧٣- ولا تزال مسألة الاضطلاع الذاتي بوظيفة المراجعة الداخلية لحسابات المفوضية، على النحو الذي أوصت به اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة، موضع نظر، وتعكف المفوضية حالياً على دراسة مختلف الخيارات. وفي غضون ذلك، سيواصل مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية توفير خدمات المراجعة الداخلية لحسابات المفوضية. وقد تمّ تعزيز وظيفة التفتيش من خلال مبادرات ترمي إلى تحسين الإبلاغ عن الامتثال وإلى إدراج المعايير والأدوات ذات الصلة بمراجعة الحسابات في منهجيات التفتيش. وفي أعقاب عملية استعراض مستقلة أجراها نظراء من المكتب الأوروبي لمكافحة الغش في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، فضلاً عن التوصيات التي قدمتها اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والرقابة، تم تعزيز وظيفة التحقيق من خلال إنشاء عدَّة مناصب متخصصة. وفي سياق متابعة التوصيات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية، تنظر المفوضية أيضاً في تعزيز وظيفة التقييم.

---

(٨) انظر A/68/12 (المرفق الثاني)، الفقرات ٣٨-٤٨.

٧٤- وتوجد وحدة صغيرة مخصصة لتنفيذ عمليات إدارة المخاطر المؤسسية، وبدأت هذه الوحدة تعمل بالكامل منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ونفذت عدداً من المبادرات التدريبية بالإضافة إلى إجراء تقييم للمخاطر فيما يخص العملية المتعلِّقة بسورية. وتعمل هذه الوحدة على وضع الصيغة النهائية للسياسة المتعلقة بإدارة مخاطر الشركات، كما تعمل على تطوير الإجراءات الخاصة بتطبيق نهج إدارة المخاطر المؤسسية في المنظمة بأكملها.

٧٥- وبالنظر إلى أن ثلث ميزانية المفوضية يُنفق عن طريق شركائها، فقد ركزت على تعزيز مراقبة المشاريع والرقابة على إدارة الشركاء المنفذين. وفي تموز/يوليه ٢٠١٣، صدرت سياسة جديدة بشأن اختيار واستبقاء الشركاء، وهي سياسة تهدف إلى ضمان اختيار أنسب المنظمات الشريكة في عملية معينة لكي تتولى تنفيذ المشاريع. وتم تنقيح الاتفاقات النموذجية المتعلِّقة بإقامة الشراكات لتنفيذ المشاريع وذلك من أجل تقوية ما يرد في تلك الاتفاقات من بنود تتعلق بالتفتيش والرصد والتدقيق والتحقيق والاعتبارات الأخلاقية، بما يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية المتعلِّقة بالقطاع العام، والسياسات المتصلة بإدارة المشاريع.

٧٦- وتظل المفوضية ملتزمة بتعزيز ومراعاة أعلى معايير المساءلة فيما يتصل باستخدام مواردها، وقد اعتمدت موقفاً يقوم على عدم التسامح على الإطلاق تجاه أي حالات غش أو فساد. وفي أعقاب صدور الإطار الاستراتيجي لمنع الغش والفساد في عام ٢٠١٣، أصدرت المفوضية في حزيران/يونيه ٢٠١٤ سياسةً بشأن مكافحة تبييض الأموال موجّهة نحو منع هذه الممارسة.

٧٧- وقد واصل مكتب الأخلاقيات التابع للمفوضية تشجيع السلوك الأخلاقي لدى الموظفين؛ وإسداء المشورة السرية حول مجموعة من القضايا، بما في ذلك تضارب المصالح، ومزاولة أنشطة خارجية، والتحرش الجنسي، وإساءة استخدام السلطة، وغير ذلك من المعضلات والتظلمات الأخلاقية؛ وتوفير التدريب بشأن السلوكيات الأخلاقية. كما نسَّق المكتب برنامجاً للإفصاح عن البيانات المالية بلغت نسبة الامتثال فيه ١٠٠ في المائة، إضافةً إلى دورات تدريبية بشأن مدونة لقواعد السلوك.

ثامناً- خاتمة

٧٨- يتبين من خلال النظر إلى المستقبل أن هناك عدَّة عوامل ستظل أساسيةً لتمكين المفوضية من أداء عملها تحت ضغط متزايد. وهذه العوامل هي: (١) السخاء المتواصل من قبل البلدان والمجتمعات المحلية؛ و(٢) الدعم المالي القوي من المانحين التقليديين والجدد؛ و(٣) الاستثمار المستمر في إقامة الشراكات؛ و(٤) الالتزام المستمر بزيادة الإنتاجية وخفض التكاليف البنيوية؛ و(٥) التشديد على الابتكار؛ و(٦) تقديم دعم كافٍ لموظفي المفوضية، وبخاصة أولئك الذين يعملون في أماكن نائية وخطرة.

٧٩- ويبدو من المستبعد أن ينقلب في المستقبل القريب اتجاه التشرد القسري المتزايد. ولا تزال نزاعات جديدة تندلع، بينما تظل هناك أزمات مستمرة من دون حل، مما يُجبر ملايين الناس على الفرار من ديارهم والبقاء في حالة تشرد لفترات طويلة من الزمن. وهذا يعني أن هناك أعداداً من الناس متزايدةً باستمرار تعتمد على المساعدة الإنسانية من أجل البقاء، مما يفرض ضغوطاً على قدرات البلدان المضيفة، والوكالات الإنسانية، والجهات المانحة. ولا يمكن توقُّع أن تكون ميزانيات المساعدة الإنسانية قادرة وحدها على تلبية هذه الاحتياجات المتزايدة. ولذلك فإن من الأهمية بمكان أن تكون المعونة الإنسانية مقترنةً بمساعدة إنمائية بنيوية من أجل دعم كل من السكان المتأثرين والمجتمعات المضيفة لهم. وستكون تقوية الشراكات مع الجهات الفاعلة في مجال التنمية أمراً لا غنى عنه لبلوغ هذه الغاية.

٨٠- ورغم ضرورة المعونة الإنسانية والمساعدة الإنمائية، فإنهما لا يمكن أن تكونا بديلاً عن الحلول السياسية. فالزيادة الهائلة في حالات التشرد القسري التي سُجِّلت في السنوات الأخيرة هي نتيجة لإخفاق جماعي في حل النزاعات ومنعها. ويجب على المجتمع الدولي أن يتجاوز خلافاته وأن يجد حلولاً للنزاعات الدائرة اليوم في جمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجنوب السودان وفي أماكن أخرى، بغية إنهاء الأزمات الإنسانية حتى يستطيع الناس العودة إلى ديارهم ولكي يتسنى منع نشوب الحروب في المستقبل.

الجدول الأول

اللاجئون وملتمسو اللجوء، والمشردون داخلياً، والعائدون (لاجئون ومشردون داخلياً)، والأشخاص عديمو الجنسية، وغيرهم ممن تُعنى بهم المفوضية حسب بلد/إقليم اللجوء، في نهاية عام ٢٠١٣

جميع البيانات مؤقتة وقابلة للتغيير

	اللاجئون						المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[٦]	العائدون[٥]					
بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[١]	اللاجئون[٢]	الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[٣]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[٤]				المشردون داخلياً العائدون[٧]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[٨]	فئات مختلفة[٩]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
الاتحاد الروسي	٣ ٤٥٨	–	٣ ٤٥٨	٣ ٤٥٨	١ ٢٤٠		–	–	–	١٧٨ ٠٠٠	٧ ٢٥٩	١٨٩ ٩٥٧
إثيوبيا	٤٣٣ ٩٣٦	–	٤٣٣ ٩٣٦	٤٣٣ ٩٣٦	٩٣٤		٢٩	–	–	–	١ ٠٠٤	٤٣٥ ٩٠٣
أذربيجان	١ ٣٨٠	–	١ ٣٨٠	١ ٣٨٠	٢٧٨		–	٦٠٩ ٠٢٩	–	٣ ٥٨٥	–	٦١٤ ٢٧٢
الأرجنتين	٣ ٣٦٢	–	٣ ٣٦٢	١١٩	٩١٦		–	–	–	–	–	٤ ٢٧٨
الأردن[١٩]	٦٤١ ٩١٥	–	٦٤١ ٩١٥	٦٠٦ ٦٩٢	٤ ٣٩٧		–	–	–	–	–	٦٤٦ ٣١٢
أرمينيا	٣ ١٣٢	١٠ ٦٠٠	١٣ ٧٣٢	٦ ٠٥٢	٧٧		–	–	–	١٨٠	–	١٣ ٩٨٩
أروبا	١	–	١	١	٥		–	–	–	١	–	٧
إريتريا	٣ ١٦٦	–	٣ ١٦٦	٣ ١٦٦	٣		–	–	–	–	٦٤	٣ ٢٣٣
إسبانيا	٤ ٦٣٧	–	٤ ٦٣٧	–	٤ ٣٤٤		–	–	–	٢٧٠	–	٩ ٢٥١
أستراليا	٣٤ ٥٠٣	–	٣٤ ٥٠٣	–	١٣ ٥٥٩		–	–	–	–	–	٤٨ ٠٦٢
إستونيا	٧٠	–	٧٠	–	٢٥		–	–	–	٩١ ٢٨١	–	٩١ ٣٧٦
إسرائيل[١٧]	١٠٣	٤٨ ٢٢٢	٤٨ ٣٢٥	٤ ٦٥٦	٧ ٨٨٩		–	–	–	١٤	–	٥٦ ٢٢٨
أفغانستان	٧٢	١٦ ٧٩١	١٦ ٨٦٣	١٦ ٨٦٣	٦٦		٣٩ ٦٦٦	٦٣١ ٢٨٦	٢١ ٨٣٠	–	٢٧٥ ٤٨٦	٩٨٥ ١٩٧
إكوادور[١٥]	٥٤ ٧٨٩	٦٨ ٣٤٤	١٢٣ ١٣٣	٥٤ ٧١٩	١٢ ٤٥٤		١	–	–	–	–	١٣٥ ٥٨٨
ألبانيا	٩٣	–	٩٣	٩٣	٢٢٨		–	–	–	٧ ٤٤٣	–	٧ ٧٦٤

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون									
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
ألمانيا[16]	١٨٧ ٥٦٧	–	١٨٧ ٥٦٧	–	١٣٥ ٥٨١	–	–	–	١١ ٧٠٩	–	٣٣٤ ٨٥٧
الإمارات العربية المتحدة	٦٠٣	–	٦٠٣	٦٠٣	٧٧	–	–	–	–	–	٦٨٠
أنتيغوا وبربودا	–	–	–	–	١	–	–	–	–	–	١
إندونيسيا	٣ ٢٠٦	–	٣ ٢٠٦	٣ ٢٠٦	٧ ١١٠	–	–	–	–	–	١٠ ٣١٦
أنغولا	٢٣ ٧٨٣	–	٢٣ ٧٨٣	٥ ٠٧٢	٢٠ ٠٣٩	١ ٦٦٦	–	–	–	–	٤٥ ٤٨٨
أوروغواي	٢٠٣	–	٢٠٣	٩٩	٤٢	–	–	–	–	–	٢٤٥
أوزبكستان	١٤١	–	١٤١	١٤١	–	–	–	–	–	–	١٤١
أوغندا	٢٢٠ ٥٥٥	–	٢٢٠ ٥٥٥	٢٢٠ ٥٥٥	٢٤ ٢٢١	٤	–	–	–	٥٠ ٠٠٠	٢٩٤ ٧٨٠
أوكرانيا	٢ ٩٦٨	–	٢ ٩٦٨	٥١٦	٥ ٤٧٨	–	–	–	٣٣ ٢٧١	–	٤١ ٧١٧
إيران (جمهورية – الإسلامية)	٨٥٧ ٣٥٤	–	٨٥٧ ٣٥٤	٨٥٧ ٣٥٤	٤٧	١	–	–	–	–	٨٥٧ ٤٠٢
أيرلندا	٦ ٠٠١	–	٦ ٠٠١	–	٥ ٥٠٧	–	–	–	٧٣	–	١١ ٥٨١
آيسلندا	٧٩	–	٧٩	–	٢٧٩	–	–	–	١١٩	–	٤٧٧
إيطاليا	٧٨ ٠٦١	–	٧٨ ٠٦١	–	١٣ ٦٥٣	–	–	–	٣٥٠	–	٩٢ ٠٦٤
بابوا غينيا الجديدة[15]	٤ ٧٩٧	٤ ٥٨١	٩ ٣٧٨	–	٤٠٤	–	–	–	–	–	٩ ٧٨٢
باراغواي	١٣٦	–	١٣٦	١٣	١	–	–	–	–	–	١٣٧
باكستان	١ ٦١٦ ٥٠٧	–	١ ٦١٦ ٥٠٧	١ ٦١٦ ٥٠٧	٥ ٣٨٦	٤	٧٤٧ ٤٩٨	٩٠ ٦٣٧	–	–	٢ ٤٦٠ ٠٣٢
بالاو	١	–	١	١	–	–	–	–	–	–	١
البحرين	٢٩٤	–	٢٩٤	٢٩٤	٥٢	–	–	–	–	–	٣٤٦
البرازيل	٥ ١٩٦	–	٥ ١٩٦	٨٩١	٤ ٦٣٤	–	–	–	٢	١٢ ٣١٨	٢٢ ١٥٠
بربادوس	١	–	١	١	–	–	–	–	–	–	١

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون									
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
البرتغال	٥٩٨	–	٥٩٨	–	٢٠٦	–	–	–	٥٥٣	–	١ ٣٥٧
بروني دار السلام	–	–	–	–	–	–	–	–	٢٠ ٥٢٤	–	٢٠ ٥٢٤
بلجيكا	٢٥ ٦٣٣	–	٢٥ ٦٣٣	–	١١ ٤٨٣	–	–	–	٢ ٤٦٦	–	٣٩ ٥٨٢
بلغاريا	٤ ٣٢٠	–	٤ ٣٢٠	٢ ٤٦٢	٤ ٥٦٠	–	–	–	–	–	٨ ٨٨٠
بليز	٢١	–	٢١	٦	٦٣	–	–	–	–	–	٨٤
بنغلاديش[11]	٣١ ١٤٥	٢٠٠ ٠٠٠	٢٣١ ١٤٥	٣٥ ٦٤٥	٩	–	–	–	–	–	٢٣١ ١٥٤
بنما	٢ ٦٦٥	١٥ ٠٠٠	١٧ ٦٦٥	٢٣١	٦٣٠	–	–	–	٢	–	١٨ ٢٩٧
بنن	١٩٤	–	١٩٤	١٩٤	١٠٨	–	–	–	–	–	٣٠٢
بوتسوانا	٢ ٧٧٣	–	٢ ٧٧٣	٢ ٧٧٣	١٧٣	–	–	–	–	٤٩	٢ ٩٩٥
بوركينا فاسو	٢٩ ٢٣٤	–	٢٩ ٢٣٤	٢٨ ٩١٥	٧٩١	–	–	–	–	–	٣٠ ٠٢٥
بوروندي	٤٥ ٤٩٠	–	٤٥ ٤٩٠	٤٥ ٤٩٠	٦ ٠٤٥	٢ ١٢٦	٧٨ ٩٤٨	–	١ ٣٠٢	٤٦٣	١٣٤ ٣٧٤
البوسنة والهرسك	٦ ٩٢٦	–	٦ ٩٢٦	٢٩٠	٤٢	١٣٠	٨٤ ٥٠٠	١٨ ٩٤٩	٧٩٢	٥٢ ٤٣٧	١٦٣ ٧٧٦
بولندا	١٦ ٤٣٨	–	١٦ ٤٣٨	–	٢ ١٥١	–	–	–	١٠ ٨٢٥	–	٢٩ ٤١٤
بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)	٧٤٨	–	٧٤٨	١٦١	٦	–	–	–	–	–	٧٥٤
بونير	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
بيرو	١ ١٦٢	–	١ ١٦٢	١٨	٥٠٧	–	–	–	–	–	١ ٦٦٩
بيلاروس	٦٠٤	–	٦٠٤	٢٧٢	٨٦	–	–	–	٦ ٧١٢	–	٧ ٤٠٢
تايلند[28]	٧٨ ٩٧٠	٥٧ ٥٢٩	١٣٦ ٤٩٩	١٨ ٩٧٠	٤ ٧١٢	–	–	–	٥٠٦ ١٩٧	٢١٦	٦٤٧ ٦٢٤
تركمانستان	٤٥	–	٤٥	٤٥	–	–	–	–	٨ ٣٢٠	–	٨ ٣٦٥
تركيا[29]	٦٠٩ ٩٣٨	–	٦٠٩ ٩٣٨	٦٠٩ ٩٣٨	٥٢ ٤٦٧	–	–	–	٧٨٠	٣٠٦	٦٦٣ ٤٩١

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون										
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
ترينيداد وتوباغو	٢٠	–	٢٠	٤	٤٢	–	–	–	–	–	٦٢
تشاد	٤٣٤ ٤٧٩	–	٤٣٤ ٤٧٩	٤١٠ ٩٧٩	٣١٠	٣٨٧	١٩ ٧٩١	–	–	–	٤٥٤ ٩٦٧
توغو	٢٠ ٦١٣	–	٢٠ ٦١٣	١٢ ١٥٠	٤٢٩	١١٢	–	–	–	–	٢١ ١٥٤
تونس	٧٣٠	–	٧٣٠	٧٣٠	٣٦٤	٣	–	–	–	–	١ ٠٩٧
تونغا	٣	–	٣	٣	–	–	–	–	–	–	٣
تيمور – ليشتي	–	–	–	–	٢	–	–	–	–	–	٢
جامايكا	٢١	–	٢١	٢١	١	–	–	–	–	–	٢٢
الجبل الأسود	٨ ٤٧٦	–	٨ ٤٧٦	٨ ٤٧٦	١٩٥	–	–	–	٣ ٣٤١	٨ ٠٩٣	٢٠ ١٠٥
الجزائر[10]	٩٤ ١٥٠	–	٩٤ ١٥٠	٩٠ ١٤٥	١ ٨١٥	١	–	–	–	–	٩٥ ٩٦٦
جزر البهاما	١٥	–	١٥	١٤	١٢	–	–	–	–	–	٢٧
جزر القمر	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
جزر تركس وكايكوس	٤	–	٤	٤	٦	–	–	–	–	–	١٠
جزر سليمان	–	–	–	–	٣		–	–	–	–	٣
جزر فرجن البريطانية	–	–	–	–	٣	–	–	–	–	–	٣
جزر كايمان	٦	–	٦	٦	٥	–	–	–	–	–	١١
جمهورية أفريقيا الوسطى	١٤ ٣٢٢	–	١٤ ٣٢٢	١٤ ٣٢٢	٢ ٦٣٦	١	٨٩٤ ٤٢١	–	–	–	٩١١ ٣٨٠
الجمهورية التشيكية	٣ ١٨٤	–	٣ ١٨٤	–	٣١٤	–	–	–	١ ٥٠٢	–	٥ ٠٠٠
الجمهورية الدومينيكية[14]	٧٢١	–	٧٢١	٧٢١	٨٢٤	–	–	–	٢١٠ ٠٠٠	–	٢١١ ٥٤٥
الجمهورية العربية السورية[27]	١٤٩ ٢٩٢	–	١٤٩ ٢٩٢	٣١ ٣٩٠	٢ ٤٩٥	١٤٠ ٧٦١	٦ ٥٢٠ ٨٠٠	–	١٦٠ ٠٠٠	–	٦ ٩٧٣ ٣٤٨
جمهورية الكونغو الديمقراطية	١١٣ ٣٦٢	–	١١٣ ٣٦٢	٥٠ ٢٠٤	١ ٤٦١	٦٨ ٤٢٨	٢ ٩٦٣ ٧٩٩	٥٩٥ ٢٠٠	–	٧١ ٢٥٧	٣ ٨١٣ ٥٠٧

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون									
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
جمهورية تنزانيا المتحدة	١٠٢ ٠٩٩	–	١٠٢ ٠٩٩	٧٩ ٨٧٢	٤٠٧	–	–	–	–	١٦٢ ٢٥٦	٢٦٤ ٧٦٢
جمهورية كوريا	٥٤٧	–	٥٤٧	١٣٩	٢ ٣٩٧	–	–	–	١٩٤	–	٣ ١٣٨
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٦٨٧	٢٩٥	٩٨٢	٩٨٢	١ ٠٩٢	–	–	–	٨١٩	–	٢ ٨٩٣
جمهورية مولدوفا	٢٥٠	–	٢٥٠	٢٥٠	٨٧	–	–	–	٢ ٠٢٩	–	٢ ٣٦٦
جنوب أفريقيا[23]	٦٥ ٨٨١	–	٦٥ ٨٨١	١٣ ١٤٧	٢٣٢ ٢١١	–	–	–	–	–	٢٩٨ ٠٩٢
جنوب السودان[24]	٢٢٩ ٥٨٧	–	٢٢٩ ٥٨٧	٢٢٩ ٥٨٧	٣٩	٣٩٤	٣٣١ ٠٩٧	–	–	–	٥٦١ ١١٧
جورجيا	٣٥٦	٤٩١	٨٤٧	٨٤٧	٣٤٠	١	٢٥٧ ٦١١	–	٧٧٦	–	٢٥٩ ٥٧٥
جيبوتي	٢٠ ٠١٥	–	٢٠ ٠١٥	٢٠ ٠١٥	٣ ٧٩٥	–	–	–	–	–	٢٣ ٨١٠
الدانمرك	١٣ ١٧٠	–	١٣ ١٧٠	–	١ ٦٣٩	–	–	–	٤ ٢٦٣	–	١٩ ٠٧٢
دولة فلسطين	–	–	–	–	–	٥	–	–	–	–	٥
دومينيكا	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
رواندا	٧٣ ٣٤٩	–	٧٣ ٣٤٩	٧٣ ٣٤٩	٢١٤	٧ ٨٠٣	–	–	–	١٢٤	٨١ ٤٩٠
رومانيا	١ ٧٧٠	–	١ ٧٧٠	١٦١	١٥٠	–	–	–	٢٩٧	–	٢ ٢١٧
زامبيا	٢٣ ٥٩٤	–	٢٣ ٥٩٤	٢٣ ٥٩٤	٢ ٢٢٠	–	–	–	–	٢٧ ٢٠٥	٥٣ ٠١٩
زمبابوي	٦ ٣٨٩	–	٦ ٣٨٩	٦ ٣٨٩	٤٨٠	٢	٦٠ ١٣٩	–	–	٩٧	٦٧ ١٠٧
سان تومي وبرينسيبي	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
سانت فنسنت وجزر غرينادين	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
سانت كيتس ونيفس	–	–	–	–	٢	–	–	–	–	–	٢
سانت مارتن (الجزء الهولندي)	٣	–	٣	٣	١	–	–	–	–	–	٤

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون									
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
سانت لوسيا	٥	–	٥	٥	١	–	–	–	–	–	٦
سري لانكا[25]	١٤٥	–	١٤٥	١٤٥	١ ٦٠٧	٩٢٠	٤٢ ١٩١	٤٠ ٦٩١	–	–	٨٥ ٥٥٤
السلفادور	٤٤	–	٤٤	٣١	٥	–	–	–	–	–	٤٩
سلوفاكيا	٧٠١	–	٧٠١	–	٢٠٠	–	–	–	١ ٥٢٣	١٣٨	٢ ٥٦٢
سلوفينيا	٢١٣	–	٢١٣	–	٢١	–	–	–	٤	–	٢٣٨
سنغافورة	٣	–	٣	٣	–	–	–	–	–	–	٣
السنغال	١٤ ٢٤٧	–	١٤ ٢٤٧	١٤ ٢٤٧	٢ ٤٨١	–	–	–	–	–	١٦ ٧٢٨
سوازيلند	٥٠٧	–	٥٠٧	١٦٣	٥٣٥	–	–	–	–	٣	١ ٠٤٥
السودان[26]	١٢٤ ٣٢٨	٣٥ ٥٢٩	١٥٩ ٨٥٧	٩٩ ٦٦٣	١٠ ٨٠٨	١٦ ٩٥٤	١ ٨٧٣ ٣٠٠	١٩ ٤٧١	–	٣ ٢٥٩	٢ ٠٨٣ ٦٤٩
سورينام	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
السويد	١١٤ ١٧٥	–	١١٤ ١٧٥	–	٢٧ ٧٢٤	–	–	–	٢٠ ٤٥٠	–	١٦٢ ٣٤٩
سويسرا	٥٢ ٤٦٤	–	٥٢ ٤٦٤	–	٢٢ ١٣٠	–	–	–	٧٩	–	٧٤ ٦٧٣
سيراليون	٢ ٨١٧	–	٢ ٨١٧	١ ٥٨٣	٣٨	–	–	–	–	–	٢ ٨٥٥
شيلي	١ ٧٤٣	–	١ ٧٤٣	١٨٥	٤٢١	–	–	–	–	–	٢ ١٦٤
صربيا (وكوسوفو: قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩))	٥٧ ٠٨٣	–	٥٧ ٠٨٣	٧٨١٦	٤٠٠	١٦٨	٢٢٧ ٤٩٥	٧٨٠	٤ ١٩٥	٧٧٧	٢٩٠ ٨٩٨
الصومال	٢ ٤٢٥	–	٢ ٤٢٥	٢ ٤٢٥	٩ ٨٧٦	٣٦ ١٠٠	١ ١٣٣ ٠٠٠	١٠٤ ٧٠٦	–	٦٩	١ ٢٨٦ ١٧٦
الصين[12]	٣٠١ ٠٤٧	–	٣٠١ ٠٤٧	١٤٤	٣٨٠	–	–	–	–	–	٣٠١ ٤٢٧
منطقة ماكاو الإدارية الخاصة (الصين)	–	–	–	–	٦	–	–	–	–	–	٦

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون										
	اللاجئون[2]	الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة (الصين)	١٢٦	–	١٢٦	١٢٦	١ ٨٧١	–	–	–	١	–	١ ٩٩٨
طاجيكستان	٢ ٠٤٨	–	٢ ٠٤٨	١ ٩٤٧	٢ ٢٧١	–	–	–	١ ٣٦٤	–	٥ ٦٨٣
العراق	٢٤٦ ٢٩٨	–	٢٤٦ ٢٩٨	٢٤٦ ٢٩٨	٥ ٩٩١	٦٠ ٨٨١	٩٥٤ ١٢٨	٦٣ ٢٧٠	١٢٠ ٠٠٠	–	١ ٤٥٠ ٥٦٨
عمان	١٣٨	–	١٣٨	١٣٨	٧٩	–	–	–	–	–	٢١٧
غابون	١ ٥٩٤	–	١ ٥٩٤	١ ٥٩٤	٢ ٤٣٦	–	–	–	–	–	٤ ٠٣٠
غامبيا	٩ ٥٦٣	–	٩ ٥٦٣	٩ ٥٦٠	–	–	–	–	–	٢١٢	٩ ٧٧٥
غانا	١٨ ٦٨١	–	١٨ ٦٨١	١٨ ٦٦٤	١ ٨٣٦	٣	–	–	–	–	٢٠ ٥٢٠
غرينادا	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
غواتيمالا	١٦٠	–	١٦٠	١٩	١٥	–	–	–	–	–	١٧٥
غيانا	١١	–	١١	٤	–	–	–	–	–	–	١١
غينيا	٨ ٥٦٠	–	٨ ٥٦٠	٨ ٥٦٠	٣١٥	٣	–	–	–	–	٨ ٨٧٨
غينيا – بيساو	٨ ٥٣٥	–	٨ ٥٣٥	٨ ٥٣٥	١٠٩	–	–	–	–	–	٨ ٦٤٤
غينيا الاستوائية	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
فانواتو	٢	–	٢	٢	١	–	–	–	–	–	٣
فرنسا	٢٣٢ ٤٨٧	–	٢٣٢ ٤٨٧	–	٥١ ٧٣٢	–	–	–	١ ٢٤٧	–	٢٨٥ ٤٦٦
الفلبين	١٨٢	–	١٨٢	٣٥	٧٩	–	١١٧ ٣٦٩	٢١١ ٦٠٧	٦ ٠١٥	٦٨	٣٣٥ ٣٢٠
فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)	٤ ٣٤٠	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٤ ٣٤٠	٢٣ ٢٦٩	١ ٠٧٣	–	–	–	–	–	٢٠٥ ٤١٣
فنلندا	١١ ٢٥٢	–	١١ ٢٥٢	–	١ ٥٣٢	–	–	–	٢ ١٢٢	–	١٤ ٩٠٦
فيجي	٥	–	٥	٥	٩	–	–	–	–	–	١٤
فييت نام	–	–	–	–	–	–	–	–	١١ ٠٠٠	–	١١ ٠٠٠

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون									
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
قبرص[13]	٣ ٨٨٣	–	٣ ٨٨٣	–	٢ ٦٥١	–	–	–	–	–	٦ ٥٣٤
قطر	١٣٠	–	١٣٠	١٣٠	١١	–	–	–	١ ٢٠٠	–	١ ٣٤١
قيرغيزستان	٤٦٦	–	٤٦٦	٤٦٦	٣٧٨	–	–	–	١١ ٤٢٥	–	١٢ ٢٦٩
كابو فيردي	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
كازاخستان	٥٨٤	–	٥٨٤	٥٨٤	٧٧	–	–	–	٦ ٩٤٢	٣ ٦٧٥	١١ ٢٧٨
الكاميرون	١٠٧ ٣٤٦	٧ ٤٠٧	١١٤ ٧٥٣	١١٤ ٧٥٣	٨ ٣٣٧	–	–	–	–	–	١٢٣ ٠٩٠
كرواتيا	٦٥٦	٢٨	٦٨٤	٦٨٤	٢١٠	٥٠٣	–	–	٢ ٨٨٦	١٦ ٠٤٦	٢٠ ٣٢٩
كمبوديا	٦٨	–	٦٨	٦٨	١٢	–	–	–	–	–	٨٠
كندا	١٦٠ ٣٤٩	–	١٦٠ ٣٤٩	–	٢٢ ١٤٨	–	–	–	–	–	١٨٢ ٤٩٧
كوبا	٣٨٤	–	٣٨٤	٢٥٧	١	–	–	–	–	–	٣٨٥
كوت ديفوار	٢ ٩٨٠	–	٢ ٩٨٠	٢ ٩٨٠	٦٠٧	٢٠ ٠٢٨	٢٤ ٠٠٠	٢١ ٠٠٠	٧٠٠ ٠٠٠	١٣٢	٧٦٨ ٧٤٧
كوراتشاو	١٥	–	١٥	١٥	٤٦	–	–	–	–	–	٦١
كوستاريكا	١٢ ٧٤٩	٧ ٨٢٠	٢٠ ٥٦٩	١٦ ٥٠١	٦١٦	–	–	–	–	–	٢١ ١٨٥
كولومبيا	٢٢٤	–	٢٢٤	٤٢	٧١	١٧	٥ ٣٦٨ ١٣٨	–	١٢	–	٥ ٣٦٨ ٤٦٢
الكونغو	٥١ ٠٣٧	–	٥١ ٠٣٧	٥١ ٠٣٧	٢ ٦٥١	٢٩	–	–	–	١ ٠٥٥	٥٤ ٧٧٢
الكويت	٦٣٥	–	٦٣٥	٦٣٥	١ ٠٣٠	–	–	–	٩٣ ٠٠٠	–	٩٤ ٦٦٥
كينيا	٥٣٤ ٩٣٨	–	٥٣٤ ٩٣٨	٥٣٤ ٩٣٨	٥٢ ٢٨٥	–	–	–	٢٠ ٠٠٠	–	٦٠٧ ٢٢٣
لاتفيا	١٦٠	–	١٦٠	–	١٩٤	–	–	–	٢٦٧ ٧٨٩	–	٢٦٨ ١٤٣
لبنان	٨٥٦ ٥٤٦	–	٨٥٦ ٥٤٦	٨٥٦ ٥٤٦	٢ ٢٧٤	–	–	–	–	٣ ٧٠٦	٨٦٢ ٥٢٦
لكسمبرغ	٢ ٨٧٣	–	٢ ٨٧٣	–	١ ٠١٩	–	–	–	١٧٧	–	٤ ٠٦٩

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون						المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]					
ليبريا	٥٣ ٢٤٥	٨	٥٣ ٢٥٣	٥٣ ٢٥٣	٥٤	٨٤	–	–	–	١	١ ٥٤٠	٥٤ ٩٣٢
ليبيا	٢٥ ٥٦١	–	٢٥ ٥٦١	٢٥ ٥٦١	٦ ٦٠٨	–	٥٣ ٥٧٩	٥ ٣٥٠	–	–	–	٩١ ٠٩٨
ليتوانيا	٩١٦	–	٩١٦	–	٧٤	–	–	–	٣ ٨٩٢	–	–	٤ ٨٨٢
ليختنشتاين	٩٧	–	٩٧	–	١٧	–	–	–	٢	–	–	١١٦
ليسوتو	٣٠	–	٣٠	–	–	–	–	–	–	–	–	٣٠
مالطة	٩ ٩٠٦	–	٩ ٩٠٦	–	٩٠٢	–	–	–	–	–	–	١٠ ٨٠٨
مالي	١٤ ٣١٦	–	١٤ ٣١٦	١٣ ٨٣٢	٢٩٣	١٤ ٢٨١	٢٥٤ ٨٢٢	٤٢ ٢٥٣	–	–	–	٣٢٥ ٩٦٥
ماليزيا	٩٦ ٨٦٨	٦٤٥	٩٧ ٥١٣	٩٧ ٥٠٧	٤٣ ٠٣٩	–	–	–	٤٠ ٠٠٠	–	٨٠ ٠٠٠	٢٦٠ ٥٥٢
مدغشقر	١٢	–	١٢	١٢	–	–	–	–	–	–	١	١٣
مصر	٢٣٠ ٠٨٦	–	٢٣٠ ٠٨٦	١٦٠ ٠٨٦	٢٣ ١٥٩	–	–	–	٢٣	–	–	٢٥٣ ٢٦٨
المغرب	١ ٤٧٠	–	١ ٤٧٠	١ ٤٧٠	٣ ٥٠٣	–	–	–	–	–	–	٤ ٩٧٣
المكسيك	١ ٨٣١	–	١ ٨٣١	٢٨٦	١ ٣٥٢	–	–	–	١٣	–	–	٣ ١٩٦
ملاوي	٥ ٧٩٦	–	٥ ٧٩٦	٥ ٧٩٦	١١ ١٣٩	–	–	–	–	–	–	١٦ ٩٣٥
المملكة العربية السعودية	٥٣٢	٢٧	٥٥٩	٥٥٩	٩٩	–	–	–	٧٠ ٠٠٠	–	–	٧٠ ٦٥٨
المملكة المتحدة	١٢٦ ٠٥٥	–	١٢٦ ٠٥٥	–	٢٣ ٠٧٠	–	–	–	٢٠٥	–	–	١٤٩ ٣٣٠
منغوليا	٩	–	٩	٩	٤	–	–	–	١٦	–	–	٢٩
موريتانيا	٦٦ ٧٦٧	٢٦ ٠٠٠	٩٢ ٧٦٧	٦٦ ٧٦٧	٨٤٥	–	–	–	–	–	–	٩٣ ٦١٢
موريشيوس	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
موزامبيق	٤ ٤٤٥	–	٤ ٤٤٥	٢ ٣٤٤	١٠ ٦٧٤	–	–	–	–	–	–	١٥ ١١٩
موناكو	٣٤	–	٣٤	–	–	–	–	–	–	–	–	٣٤

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون									
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
مونتسيرات	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
ميانمار[20]	–	–	–	–	–	٣ ٠٠٩	٣٧٢ ٠٠٠	٢٧ ٣٨٣	٨١٠ ٠٠٠	–	١ ٢١٢ ٣٩٢
ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–
ناميبيا	٢ ٣٣٢	–	٢ ٣٣٢	٢ ٣٣٢	١ ١٦٢	٢٨	–	–	–	١ ٦٦٠	٥ ١٨٢
ناورو[17]	–	–	–	–	٥٣٤	–	–	–	–	–	٥٣٤
النرويج	٤٦ ١٠٦	–	٤٦ ١٠٦	–	٦ ٣٤٤	–	–	–	١ ٩٧٥	–	٥٤ ٤٢٥
النمسا	٥٥ ٥٩٨	–	٥٥ ٥٩٨	–	٢٢ ٧٤٥	–	–	–	٦٠٤	–	٧٨ ٩٤٧
نيبال[21]	٤٦ ٣٠٥	–	٤٦ ٣٠٥	٣١ ٣٠٥	٢٣٦	–	–	–	–	٤٢٥	٤٦ ٩٦٦
النيجر	٥٧ ٦٦١	–	٥٧ ٦٦١	٥٧ ٦٦١	٨٤	–	–	–	–	٣٥ ١٦٦	٩٢ ٩١١
نيجيريا	١ ٦٩٤	–	١ ٦٩٤	١ ٦٩٤	٨١٥	١٧	–	–	–	–	٢ ٥٢٦
نيكاراغوا	١٨٩	–	١٨٩	٨٨	١٧	–	–	–	١	–	٢٠٧
نيوزيلندا	١ ٤٠٣	–	١ ٤٠٣	–	٣٠٨	–	–	–	–	–	١ ٧١١
هايتي	–	–	–	–	١٣	–	–	–	–	–	١٣
الهند	١٨٨ ٣٩٥	–	١٨٨ ٣٩٥	٢٢ ٧٢١	٣ ٦٧٥	–	–	–	–	–	١٩٢ ٠٧٠
هندوراس	١٦	–	١٦	٤	٢٢	–	–	–	١	–	٣٩
هنغاريا	٢ ٤٤٠	–	٢ ٤٤٠	–	١ ٨٨٦	–	–	–	١١٣	–	٤ ٤٣٩
هولندا[22]	٧٤ ٧٠٧	–	٧٤ ٧٠٧	–	١٠ ٤٢٠	–	–	–	١ ٩٥١	–	٨٧ ٠٧٨
الولايات المتحدة الأمريكية[30]	٢٦٣ ٦٦٢	–	٢٦٣ ٦٦٢	–	٨٤ ٣٤٣	–	–	–	–	–	٣٤٨ ٠٠٥
اليابان[18]	٢ ٥٨٤	–	٢ ٥٨٤	٥٥٥	٦ ٧٤٢	–	–	–	٨٥٢	–	١٠ ١٧٨
اليمن	٢٤١ ٢٨٨	–	٢٤١ ٢٨٨	٢٤١ ٢٨٨	٨ ١٩٧	٤	٣٠٦ ٦١٤	٩٣ ٠٥٥	–	–	٦٤٩ ١٥٨

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون								
	اللاجئون[2]	الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
اليونان	٣ ٤٨٥	–	٣ ٤٨٥	–	٤٩ ٨٣٠	–	–	–	١٧٨	١٩ ٥٣٤	٧٣ ٠٢٧
المجموع	**١١ ٠٠٣ ٨٦٢**	**٦٩٩ ٣١٧**	**١١ ٧٠٣ ١٧٩**	**٨ ٥١٩ ٣٦٤**	**١ ١٧١ ٧٦٢**	**٤١٤ ٥٥٤**	**٢٣ ٩٢٥ ٥٥٥**	**١ ٣٥٦ ١٨٢**	**٣ ٤٦٩ ٢٥٠**	**٨٣٦ ١٠٠**	**٤٢ ٨٧٦ ٥٨٢**
مكاتب المفوضية											
وسط أفريقيا – البحيرات الكبرى	٥٠٨ ٥٩٩	٧ ٤٠٧	٥١٦ ٠٠٦	٤٣٠ ٦٢١	٢٤ ١٨٧	٧٨ ٣٨٧	٣ ٩٣٧ ١٦٨	٥٩٥ ٢٠٠	١ ٣٠٢	٢٣٥ ١٥٥	٥ ٣٨٧ ٤٠٥
شرق أفريقيا والقرن الأفريقي	٢ ٠٠٣ ٤٢٩	٣٥ ٥٢٩	٢ ٠٣٨ ٩٥٨	١ ٩٥٥ ٢٦٤	١٠٢ ٢٧١	٥٣ ٨٦٨	٣ ٣٥٧ ١٨٨	١٢٤ ١٧٧	٢٠ ٠٠٠	٥٤ ٣٩٦	٥ ٧٥٠ ٨٥٨
أفريقيا الجنوبية	١٣٥ ٥٤٢	–	١٣٥ ٥٤٢	٦١ ٦٢٢	٢٧٨ ٦٣٣	١ ٦٩٦	٦٠ ١٣٩	–	–	٢٩ ٠١٥	٥٠٥ ٠٢٥
غرب أفريقيا	٢٤٢ ٣٤٠	٨	٢٤٢ ٣٤٨	٢٣١ ٨٢٨	٧ ٩٦٠	٣٤ ٥٢٨	٢٧٨ ٨٢٢	٦٣ ٢٥٣	٧٠٠ ٠٠١	٣٧ ٠٥٠	١ ٣٦٣ ٩٦٢
مجموع أفريقيا	٢ ٨٨٩ ٩١٠	٤٢ ٩٤٤	٢ ٩٣٢ ٨٥٤	٢ ٦٧٩ ٣٣٥	٤١٣ ٠٥١	١٦٨ ٤٧٩	٧ ٦٣٣ ٣١٧	٧٨٢ ٦٣٠	٧٢١ ٣٠٣	٣٥٥ ٦١٦	١٣ ٠٠٧ ٢٥٠
آسيا والمحيط الهادئ	٣ ٢٦٧ ٥٣١	٢٧٩ ٥٤٦	٣ ٥٤٧ ٠٧٧	٢ ٧٦٤ ٤٩٦	٩٤ ٩٢٤	٤٣ ٦٠٠	١ ٩١٠ ٣٤٤	٣٩٢ ١٤٨	١ ٤٢٢ ٨٥٠	٣٥٩ ٨٧٠	٧ ٧٧٠ ٨١٣
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	٢ ٥٥٦ ٥٣٨	٧٤ ٢٤٩	٢ ٦٣٠ ٧٨٧	٢ ٣٣٣ ٩٨٨	٦٨ ٨٨٥	٢٠١ ٦٥٥	٧ ٨٣٥ ١٢١	١٦١ ٦٧٥	٤٤٤ ٢٣٧	٣ ٧٠٦	١١ ٣٤٦ ٠٦٦
أوروبا	١ ٧٧٥ ٠٨٧	١١ ٤١٤	١ ٧٨٦ ٥٠١	٦٤٣ ٦٧٧	٤٦٤ ٦٠٣	٨٠٢	١ ١٧٨ ٦٣٥	١٩ ٧٢٩	٦٧٠ ٨٢٨	١٠٤ ٥٩٠	٤ ٢٢٥ ٦٨٨
الأمريكتان	٥١٤ ٧٩٦	٢٩١ ١٦٤	٨٠٥ ٩٦٠	٩٧ ٨٦٨	١٣٠ ٢٩٩	١٨	٥ ٣٦٨ ١٣٨	–	٢١٠ ٠٣٢	١٢ ٣١٨	٦ ٥٢٦ ٧٦٥
المجموع	**١١ ٠٠٣ ٨٦٢**	**٦٩٩ ٣١٧**	**١١ ٧٠٣ ١٧٩**	**٨ ٥١٩ ٣٦٤**	**١ ١٧١ ٧٦٢**	**٤١٤ ٥٥٤**	**٢٣ ٩٢٥ ٥٥٥**	**١ ٣٥٦ ١٨٢**	**٣ ٤٦٩ ٢٥٠**	**٨٣٦ ١٠٠**	**٤٢ ٨٧٦ ٥٨٢**
المناطق الرئيسية للأمم المتحدة											
أفريقيا	٣ ٣٠٨ ٦٧٤	٦٨ ٩٤٤	٣ ٣٧٧ ٦١٨	٣ ٠٢٤ ٠٩٤	٤٤٩ ٣٤٥	١٦٨ ٤٨٣	٧ ٦٨٦ ٨٩٦	٧٨٧ ٩٨٠	٧٢١ ٣٢٦	٣٥٥ ٦١٦	١٣ ٥٤٧ ٢٦٤

بلد/إقليم اللجوء/الإقامة[1]	اللاجئون	اللاجئون									
		الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين[3]	مجموع اللاجئين والأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين	منهم: أولئك الذين تساعدهم المفوضية	ملتمسو اللجوء (الحالات المعلقة)[4]	اللاجئون العائدون[5]	المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية، بمن في ذلك الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً[6]	المشردون داخلياً العائدون[7]	الأشخاص المشمولون بولاية المفوضية بشأن الأشخاص عديمي الجنسية[8]	فئات مختلفة[9]	مجموع الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية
آسيا	٥ ٩٨٣ ٢٨٠	٣٣٤ ٣٠٥	٦ ٣١٧ ٥٨٥	٥ ٣٧١ ٩٣١	١٦٨ ٥١٠	٢٤٥ ٢٥٢	١٠ ٥٥٨ ٥٢٦	٥٤٨ ٤٧٣	١ ٨٧٢ ٣٨٥	٣٦٣ ٨٨٢	٢٠ ٠٧٤ ٦١٣
أوروبا	١ ١٥٦ ٣٩٨	٣٢٣	١ ١٥٦ ٧٢١	٢٥ ٤٦٠	٤٠٨ ٧٩٠	٨٠١	٣١١ ٩٩٥	١٩ ٧٢٩	٦٦٥ ٥٠٧	١٠٤ ٢٨٤	٢ ٦٦٧ ٨٢٧
أمريكا اللاتينية والكاريبي	٩٠ ٧٨٥	٢٩١ ١٦٤	٣٨١ ٩٤٩	٩٧٨٦٨	٢٣ ٨٠٨	١٨	٥ ٣٦٨ ١٣٨	–	٢١٠ ٠٣٢	١٢ ٣١٨	٥ ٩٩٦ ٢٦٣
أمريكا الشمالية	٤٢٤ ٠١١	–	٤٢٤ ٠١١	–	١٠٦ ٤٩١	–	–	–	–	–	٥٣٠ ٥٠٢
أوقيانوسيا	٤٠ ٧١٤	٤ ٥٨١	٤٥ ٢٩٥	١١	١٤ ٨١٨	–	–	–	–	–	٦٠ ١١٣
المجموع	**١١ ٠٠٣ ٨٦٢**	**٦٩٩ ٣١٧**	**١١ ٧٠٣ ١٧٩**	**٨ ٥١٩ ٣٦٤**	**١ ١٧١ ٧٦٢**	**٤١٤ ٥٥٤**	**٢٣ ٩٢٥ ٥٥٥**	**١ ٣٥٦ ١٨٢**	**٣ ٤٦٩ ٢٥٠**	**٨٣٦ ١٠٠**	**٤٢ ٨٧٦ ٥٨٢**

ملاحظات:

البيانات تقدمها الحكومات بوجه عام استناداً إلى التعاريف والطرق التي تعتمدها في جمع البيانات.

تشير الشرطة (–) إلى أن القيمة صفر، أو غير متاحة، أو غير منطبقة.

(١) بلد أو إقليم اللجوء أو الإقامة.

(٢) الأشخاص المعترف بهم كلاجئين بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١/بروتوكول عام ١٩٦٧، واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩، وفقاً للنظام الأساسي للمفوضية، والأشخاص الذين مُنحوا شكلاً مكملاً من أشكال الحماية.

(٣) هذه الفئة وصفية بطبيعتها وتشمل فئات من الأشخاص الموجودين خارج بلدانهم أو أقاليمهم الأصلية والذين يواجهون مخاطر في مجال الحماية مماثلة لتلك التي يواجهها اللاجئون ولكن لم تتأكد استفادتهم من مركز اللاجئ لأسباب عملية أو لأسباب أخرى.

(٤) الأشخاص الذين لا تزال طلباتهم للجوء أو لمركز اللاجئ قيد النظر أيّاً كانت المرحلة التي بلغتها الإجراءات.

(٥) اللاجئون الذين عادوا إلى أماكنهم الأصلية خلال السنة التقويمية. المصدر: البلد الأصلي وبلد اللجوء.

(٦) الأشخاص المشردون داخل بلدانهم الذين تمنحهم المفوضية الحماية و/أو المساعدة. وتشمل هذه الفئة أيضاً أشخاصاً يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً. وهذه الفئة وصفية بطبيعتها وتشمل فئات من الأشخاص الموجودين داخل بلدان جنسياتهم أو إقامتهم المعتادة الذين يواجهون مخاطر في مجال الحماية مماثلة لتلك التي يواجهها المشردون داخلياً ولكن تعذّر، لأسباب عملية أو لأسباب أخرى، الإبلاغ ضمن تلك الفئة.

(٧) المشردون داخلياً الذين تحميهم/تساعدهم المفوضية والذين عادوا إلى أماكنهم الأصلية خلال السنة التقويمية.

(٨) يشير إلى الأشخاص الذين لا تعتبر أي دولة أنهم من رعاياها بموجب قوانينها. وتشير هذه الفئة إلى الأشخاص الذين يدخلون ضمن ولاية المفوضية المتعلّقة بالأشخاص عديمي الجنسية لأنهم عديمو الجنسية وفقاً لهذا التعريف الدولي، ولكن البيانات المتعلّقة ببعض البلدان قد تشمل أيضاً الأشخاص الذين لم تُحدد جنسياتهم.

(٩) يشير إلى أفراد لا يدخلون بالضرورة مباشرة في أي من الفئات الأخرى ولكن قد تقدم إليهم المفوضية الحماية و/أو خدمات المساعدة. وقد تستند هذه الأنشطة إلى اعتبارات إنسانية أو إلى اعتبارات خاصة أخرى.

(١٠) تقدّر الحكومة الجزائرية أنه يوجد نحو ٠٠٠ ١٦٥ لاجئ صحراوي في مخيمات تندوف.

(١١) يشمل الرقم الإجمالي الأشخاص القادمين من ميانمار في أوضاع شبيهة بأوضاع اللاجئين وعددهم ٠٠٠ ٢٠٠ شخص. وتقدّر حكومة بنغلاديش هذا العدد بما يتراوح بين ٠٠٠ ٣٠٠ و٠٠٠ ٥٠٠ شخص.

(١٢) اللاجئون الفيتناميون البالغ عددهم ٠٠٠ ٣٠٠ لاجئ مندمجون اندماجاً كاملاً ويتلقون في الواقع الحماية من حكومة الصين.

(١٣) انتهت أنشطة المساعدة المقدمة من المفوضية إلى المشردين داخلياً في قبرص في عام ١٩٩٩. ويُرجى زيارة موقع مركز رصد التشرد الداخلي Internal Displacement Monitoring Centre (IDMC) لمزيد من المعلومات.

(١٤) يستند الرقم المتعلّق بالأشخاص عديمي الجنسية إلى استقصاء رسمي نشره في عام ٢٠١٣ المكتب الوطني للإحصاءات، وهو يشير إلى العدد المقدّر من الأشخاص المقيمين في البلد ممن ينتمون إلى الجيل الأول من الأشخاص المولودين على الأراضي الدومينيكية لآباء هايتيين مهاجرين. ولا توجد بيانات عن الأعداد الخاصة بأفراد الأجيال اللاحقة المولودين في الجمهورية الدومينيكية.

(١٥) الرقم الخاص بملتمسي اللجوء يشير إلى منتصف عام ٢٠١٣ في غياب أية معلومات محدّثة.

(١٦) خُفِّضت أعداد اللاجئين في ألمانيا بسبب مواءمة التعاريف المستخدمة لإحصاء اللاجئين. ونتيجةً لذلك، لا يدرج الآن في الإحصاءات المبلغ عنها من قبل المفوضية سوى الأشخاص الذين يتمتعون بوضع حماية خاص. أما الأشخاص الذين يُحتمل أن تُعنى بهم المفوضية ولكن ليس من الممكن التعرف عليهم بهذه الصفة بالاستناد إلى طبيعة وضعهم المُسجل فلم يعودوا يؤخذون في الاعتبار للأغراض الإحصائية. وهذا الرقم متسق مع الرقم الذي تستخدمه حكومة ألمانيا عند الرد على البرلمان فيما يتعلق بعدد اللاجئين والأشخاص الذين يستفيدون من وضع الحماية في ألمانيا.

(١٧) جميع الأرقام تشير إلى منتصف عام ٢٠١٣ في غياب أية معلومات محدّثة.

(١٨) الأرقام هي تقديرات للمفوضية.

(١٩) عدد اللاجئين العراقيين في الأردن هو تقدير حكومي. وقد سجلت المفوضية وكانت تساعد ٣٠٠ ٢٠ عراقي في نهاية عام ٢٠١٣.

(٢٠) يشمل عدد المشردين داخلياً في ميانمار ٠٠٠ ٣٥ شخص يعيشون أوضاعاً مشابهة لأوضاع الأشخاص المشردين داخلياً.

(٢١) تقدر دراسات مختلفة بأن عدد كبيراً من الأشخاص يفتقرون إلى شهادة جنسية في نيبال. وفي حين أن هؤلاء الأشخاص ليسوا بالضرورة عديمي الجنسية، فإن المفوضية ما برحت تعمل عن كثب مع حكومة نيبال والشركاء لمعالجة هذا الوضع.

(٢٢) البيانات المتعلِّقة بملتمسي اللجوء تشير إلى نهاية عام ٢٠١١ (لا توجد معلومات مُحدَّثة).

(٢٣) حالات ملتمسي اللجوء (الحالات المعلقة) تشير إلى ما يُقدّر بنحو ٦٠٠ ٨٦ حالة لم يُبت فيها خلال المرحلة الابتدائية في نهاية عام ٢٠١٣، و٤٠٠ ١٤٥ حالة لم يُبت فيها أثناء الاستئناف في نهاية عام ٢٠١٢.

(٢٤) عدد المشردين داخلياً في جنوب السودان يشمل ٢٠٠ ١٥٥ شخص يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع المشردين داخلياً.

(٢٥) تعكف السلطات المركزية على مراجعة الإحصاءات المتعلِّقة بالمتبقين من المشردين داخلياً في نهاية عام ٢٠١٣، وهي الإحصاءات التي قدمتها السلطات الحكومية على مستوى المناطق. وحالما تُنجز عملية المراجعة هذه، ستُغير الإحصاءات تبعاً لذلك.

(٢٦) عدد المشردين داخلياً في السودان يشمل ٣٠٠ ٧٧ شخص يعيشون أوضاعاً شبيهةً بأوضاع المشردين داخلياً.

(٢٧) عدد اللاجئين العراقيين في الجمهورية العربية السورية هو تقدير حكومي. وقد سجلت المفوضية وكانت تساعد ٣٠٠ ٢٨ عراقي في نهاية عام ٢٠١٣.

(٢٨) العدد المبلغ عنه فيما يتعلق بالأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً شبيهة بأوضاع اللاجئين يشير إلى ٥٠٠ ٥٧ شخص غير مسجلين قدموا من ميانمار ويعيشون في مخيمات للاجئين.

(٢٩) عدد اللاجئين السوريين في تركيا هو تقدير حكومي.

(٣٠) عدد اللاجئين في الولايات المتحدة يخضع للمراجعة حالياً، وقد يفضي ذلك إلى تعديله في التقارير المقبلة.

المصدر: المفوضية/الحكومات.

الجدول الثاني

ميزانية المفوضية ونفقاتها في عام ٢٠١٣

بدولارات الولايات المتحدة

المنطقة الفرعية/المنطقة		دفتر الأستاذ العام	برنامج اللاجئين الركيزة الأولى	برنامج الأشخاص عديمي الجنسية الركيزة الثانية	مشروع إعادة الإدماج الركيزة الثالثة	مشاريع المشردين داخلياً الركيزة الرابعة	المجموع
غرب أفريقيا		الميزانية	٢٤٥ ٢٢٨ ٥٨١	٢ ٣٩١ ٤١٦	٦ ٥١١ ٤٦٨	٣٠ ٠١٧ ٩٤٠	٢٨٤ ١٤٩ ٤٠٥
		الإنفاق	١٣٢ ٩٦٢ ٧٧٤	١ ٥٢٢ ٤٨٩	٣ ٢٠٥ ٨٤٦	١٦ ٩١٤ ٢١٨	١٥٤ ٦٠٥ ٣٢٧
شرق أفريقيا والقرن الأفريقي		الميزانية	١ ٠٣٣ ٣٨٠ ٦٤٥	١٤ ٤١٧ ٣٤٢	٢٢ ٠٠٩ ٣٤٣	١٣٢ ٢١٥ ٢٠٧	١ ٢٠٢ ٠٢٢ ٥٣٨
		الإنفاق	٥٣٠ ١١٩ ٩٥٥	٥ ٨٥٨ ٨٨٤	٤ ٨٦٤ ٣٦٠	٤٩ ٠٥١ ٦٣٥	٥٨٩ ٨٩٤ ٨٣٤
وسط أفريقيا والبحيرات الكبرى		الميزانية	٢٣٩ ٨٤٥ ٥٢١	٨ ٦٨٥ ٦٦٥	٥٥ ٧٨٠ ٤٨٠	٩٢ ٧٩٩ ٢٥١	٣٩٧ ١١٠ ٩١٨
		الإنفاق	١٤٢ ٤٩٥ ٢١٧	٢ ١٤٢ ٨٣٥	١٨ ٣٨٦ ٠٦٣	٢٣ ٧٨٦ ١٥٦	١٨٦ ٨١٠ ٢٧١
أفريقيا الجنوبية		الميزانية	٧٨ ٧٥٩ ١٦٢	٢ ٨٨٥ ٨٩٢	صفر	١ ٨٢٦ ٩٠٤	٨٣ ٤٧١ ٩٥٨
		الإنفاق	٣٩ ٣٤٠ ٠٤٥	٨٠٠ ٢٧٥	صفر	٦٧٣ ٨٤٤	٤٠ ٨١٤ ١٦٤
المجموع الفرعي لأفريقيا		**الميزانية**	**١ ٥٩٧ ٢١٣ ٩١٠**	**٢٨ ٣٨٠ ٣١٥**	**٨٤ ٣٠١ ٢٩١**	**٢٥٦ ٨٥٩ ٣٠٣**	**١ ٩٦٦ ٧٥٤ ٨١٩**
		الإنفاق	**٨٤٤ ٩١٧ ٩٩١**	**١٠ ٣٢٤ ٤٨٣**	**٢٦ ٤٥٦ ٢٦٩**	**٩٠ ٤٢٥ ٨٥٣**	**٩٧٢ ١٢٤ ٥٩٦**
شمال أفريقيا		الميزانية	١٦٣ ٠٠٢ ٩٢٨	٢ ٣٦٤ ٩٨٩	صفر	٢ ٧٩٠ ٤١٨	١٦٨ ١٥٨ ٣٣٤
		الإنفاق	٩٦ ٠٦٨ ٣١٥	٤٤٥ ٣١٦	صفر	٣١٣ ٥٣٦	٩٦ ٨٢٧ ١٦٦
الشرق الأوسط		الميزانية	١ ٠٦٠ ٦١٩ ٨٤٩	٣ ٦٤٤ ٨٣٠	٢٧ ٣٠٤ ١٤٩	٣٥٣ ٥٨٩ ٠٨٤	١ ٤٤٥ ١٥٧ ٩١١
		الإنفاق	٦٩١ ٧٣٤ ٢١١	١ ٣١٠ ٦٢٨	١٤ ٤٩٤ ٩٧٢	٢٥٣ ٦٣٩ ٣٢٠	٩٦١ ١٧٩ ١٣١
المجموع الفرعي لشمال أفريقيا والشرق الأوسط		**الميزانية**	**١ ٢٢٣ ٦٢٢ ٧٧٧**	**٦ ٠٠٩ ٨١٨**	**٢٧ ٣٠٤ ١٤٩**	**٣٥٦ ٣٧٩ ٥٠٢**	**١ ٦١٣ ٣١٦ ٢٤٥**
		الإنفاق	**٧٨٧ ٨٠٢ ٥٢٦**	**١ ٧٥٥ ٩٤٤**	**١٤ ٤٩٤ ٩٧٢**	**٢٥٣ ٩٥٢ ٨٥٦**	**١ ٠٥٨ ٠٠٦ ٢٩٧**
جنوب غرب آسيا		الميزانية	١٥٧ ٧٩٠ ٢٦٥	١ ٤٨٩ ١٠٨	١٢٥ ٤٧٠ ٤٨٣	٦٧ ٥٦٧ ٩٨١	٣٥٢ ٣١٧ ٨٣٧
		الإنفاق	٨٧ ٢٥٢ ٥٩١	٧٨ ٦٩٠	٤٤ ٢٤٠ ٤٠٣	٣١ ١٠١ ١٠٩	١٦٢ ٦٧٢ ٧٩٣
آسيا الوسطى		الميزانية	١٠ ٦٩٨ ٣٦٣	٣ ٣٦٠ ٤٤٦	صفر	٤ ٠٤٥ ٤٣٩	١٨ ١٠٤ ٢٤٨
		الإنفاق	٦ ١٣٠ ٦٣١	٢ ٠٤١ ٨٥٥	صفر	١ ٣٢٨ ٦٦٠	٩ ٥٠١ ١٤٧
جنوب آسيا		الميزانية	٣٠ ٥٣٥ ٢٨٥	١ ٥٩٥ ٩٧١	٤ ٢٥٨ ٠٨٠	٢ ٤٥٠ ٥٧٠	٣٨ ٨٣٩ ٩٠٥
		الإنفاق	١٨ ٦٤٧ ٢٥٨	٧٧٧ ٨٦٧	١ ٢١٦ ٥٦٨	٩٥٠ ٥٥٣	٢١ ٥٩٢ ٢٤٧
جنوب شرقي آسيا		الميزانية	٨٦ ٩٣١ ٩٨٣	١٥ ٨٤٨ ٧٢١	صفر	٦٧ ٢٧١ ٥٥٢	١٧٠ ٠٥٢ ٢٥٦
		الإنفاق	٣٩ ٤٠٠ ٤٥١	٧ ٤٠٥ ٢٩٠	صفر	٣٩ ٨٧٢ ٩٠٧	٨٦ ٦٧٨ ٦٤٨
شرق آسيا والمحيط الهادئ		الميزانية	١٤ ٩٣٧ ٣٨٨	٤٠٨ ٠١٢	صفر	صفر	١٥ ٣٤٥ ٤٠٠
		الإنفاق	١٠ ٨٤٢ ٣٤٤	٣١٠ ٢٦٧	صفر	صفر	١١ ١٥٢ ٦١١
المجموع الفرعي لآسيا والمحيط الهادئ		**الميزانية**	**٣٠٠ ٨٩٣ ٢٨٤**	**٢٢ ٧٠٢ ٢٥٨**	**١٢٩ ٧٢٨ ٥٦٣**	**١٤١ ٣٣٥ ٥٤١**	**٥٩٤ ٦٥٩ ٦٤٦**
		الإنفاق	**١٦٢ ٢٧٣ ٢٧٦**	**١٠ ٦١٣ ٩٦٩**	**٤٥ ٤٥٦ ٩٧١**	**٧٣ ٢٥٣ ٢٢٩**	**٢٩١ ٥٩٧ ٤٤٥**

المنطقة الفرعية/المنطقة	دفتر الأستاذ العام	برنامج اللاجئين الركيزة الأولى	برنامج الأشخاص عديمي الجنسية الركيزة الثانية	مشروع إعادة الإدماج الركيزة الثالثة	مشاريع المشردين داخلياً الركيزة الرابعة	المجموع
أوروبا الشرقية	الميزانية	٢٥٤ ٥٨٥ ٩٥٤	٣ ٢٩١ ١٦٨	صفر	١٣ ٠٧٦ ٢٦١	٢٧٠ ٩٥٣ ٣٨٢
	الإنفاق	٨٧ ٠٦١ ٢٤٣	١ ٥٥٥ ١٤٩	صفر	٥ ١٩٢ ٣٢٨	٩٣ ٨٠٨ ٧١٩
جنوب شرقي أوروبا	الميزانية	١٨ ١٩٨ ٥٤٨	٥ ٢٥١ ٠٥٣	٧ ٢٢١ ٢٤٠	٢٠ ٢٤٩ ٨٥٧	٥٠ ٩٢٠ ٦٩٨
	الإنفاق	١٠ ١٤٥ ٤١٠	٤ ٠٣٢ ٦٦٤	٤ ٩٧٥ ٢٣٦	٧ ٨٠٢ ٣٧٨	٢٦ ٩٥٥ ٦٨٨
شمال وغرب وجنوب أوروبا	الميزانية	٥٩ ١٥٢ ٦٠١	٤ ١١٦ ٥٨٩	صفر	صفر	٦٣ ٢٦٩ ١٩٠
	الإنفاق	٤٦ ٨٠١ ٥٨٨	٣ ٢٣١ ٥٢٦	صفر	صفر	٥٠ ٠٣٣ ١١٤
المجموع الفرعي لأوروبا	**الميزانية**	**٣٣١ ٩٣٧ ١٠٤**	**١٢ ٦٥٨ ٨١٠**	**٧ ٢٢١ ٢٤٠**	**٣٣ ٣٢٦ ١١٨**	**٣٨٥ ١٤٣ ٢٧١**
	الإنفاق	**١٤٤ ٠٠٨ ٢٤١**	**٨ ٨١٩ ٣٣٩**	**٤ ٩٧٥ ٢٣٦**	**١٢ ٩٩٤ ٧٠٦**	**١٧٠ ٧٩٧ ٥٢١**
أمريكا الشمالية والكاريبي	الميزانية	٧ ٧٨١ ٧٥٩	٨ ٨٨٣ ٥٧٩	صفر	٣ ٩٣٥ ٣٤٣	٢٠ ٦٠٠ ٦٨٢
	الإنفاق	٦ ٥٣٥ ٦٠٢	٤ ٢٠٩ ٠٤٤	صفر	١ ٠٨٨ ١٥٩	١١ ٨٣٢ ٨٠٥
أمريكا اللاتينية	الميزانية	٥٢ ٥٩٣ ١٥٧	٤٩٣ ٣٢٤	صفر	٢٨ ٣٨٨ ٥٨١	٨١ ٤٧٥ ٠٦٢
	الإنفاق	٣٠ ٠٢٣ ٢٨٨	٣٨٩ ٠٣٧	صفر	١٨ ٨٧٠ ٨٤٣	٤٩ ٢٨٣ ١٦٧
المجموع الفرعي للأمريكتين	**الميزانية**	**٦٠ ٣٧٤ ٩١٦**	**٩ ٣٧٦ ٩٠٣**		**٣٢ ٣٢٣ ٩٢٤**	**١٠٢ ٠٧٥ ٧٤٣**
	الإنفاق	**٣٦ ٥٥٨ ٨٩٠**	**٤ ٥٩٨ ٠٨١**		**١٩ ٩٥٩ ٠٠٢**	**٦١ ١١٥ ٩٧٣**
المجموع الفرعي للميدان	**الميزانية**	**٣ ٥١٤ ٠٤١ ٩٩٠**	**٧٩ ١٢٨ ١٠٤**	**٢٤٨ ٥٥٥ ٢٤٢**	**٨٢٠ ٢٢٤ ٣٨٧**	**٤ ٦٦١ ٩٤٩ ٧٢٤**
	الإنفاق	**١ ٩٧٥ ٥٦٠ ٩٢٤**	**٣٦ ١١١ ٨١٥**	**٩١ ٣٨٣ ٤٤٨**	**٤٥٠ ٥٨٥ ٦٤٥**	**٢ ٥٥٣ ٦٤١ ٨٣٢**
البرامج العالمية	الميزانية	٢٢٤ ٨٥٧ ٤٨٩	صفر	صفر	صفر	٢٢٤ ٨٥٧ ٤٨٩
	الإنفاق	٢١٦ ٦٦٠ ١٠٧	صفر	صفر	صفر	٢١٦ ٦٦٠ ١٠٧
المقر[1]	الميزانية	١٩٧ ٥٣٣ ٧٩٢	صفر	صفر	صفر	١٩٧ ٥٣٣ ٧٩٢
	الإنفاق	١٩٣ ٥١٢ ٥٣٥	صفر	صفر	صفر	١٩٣ ٥١٢ ٥٣٥
المجموع الفرعي للأنشطة المبرمجة	**الميزانية**	**٣ ٩٣٦ ٤٣٣ ٢٧١**	**٧٩ ١٢٨ ١٠٤**	**٢٤٨ ٥٥٥ ٢٤٢**	**٨٢٠ ٢٢٤ ٣٨٧**	**٥ ٠٨٤ ٣٤١ ٠٠٤**
	الإنفاق	**٢ ٣٨٥ ٧٣٣ ٥٦٦**	**٣٦ ١١١ ٨١٥**	**٩١ ٣٨٣ ٤٤٨**	**٤٥٠ ٥٨٥ ٦٤٥**	**٢ ٩٦٣ ٨١٤ ٤٧٤**
الاحتياطي التشغيلي	الميزانية	٢٢٢ ٠٨٦ ٥٦٥	صفر	صفر	صفر	٢٢٢ ٠٨٦ ٥٦٥
احتياطي الأنشطة الجديدة والإضافية المتصلة بالولاية	الميزانية	١٦ ٩٤٦ ٨٠٣	صفر	صفر	صفر	١٦ ٩٤٦ ٨٠٣
الموظفون المبتدئون من الفئة الفنية	الميزانية	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	صفر	صفر	صفر	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠
	الإنفاق	٨ ٠١٠ ٣٤١	صفر	صفر	صفر	٨ ٠١٠ ٣٤١
المجموع	**الميزانية**	**٤ ١٨٧ ٤٦٦ ٦٣٩**	**٧٩ ١٢٨ ١٠٤**	**٢٤٨ ٥٥٥ ٢٤٢**	**٨٢٠ ٢٢٤ ٣٨٧**	**٥ ٣٣٥ ٣٧٤ ٣٧٢**
	الإنفاق	**٢ ٣٩٣ ٧٤٣ ٩٠٧**	**٣٦ ١١١ ٨١٥**	**٩١ ٣٨٣ ٤٤٨**	**٤٥٠ ٥٨٥ ٦٤٥**	**٢ ٩٧١ ٨٢٤ ٨١٥**

(١) يشمل المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة على النحو التالي: ٧٠٠ ٣٢٣ ٤٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة (الميزانية) و٧٠٠ ٣٢٣ ٤٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة (النفقات).